

مَجْمَعُ الْأَحْكَامِ فِي فُرُوعِ الْفَقْهِ الْحَنْفِيِّ لِمُصْطَفَى بْنِ إِدْرِيسِ الْبُرُوسَوِيِّ مِنْ بَدَايَةِ كِتَابِ الصَّوْمِ إِلَى نِهَايَةِ كِتَابِ الْأَضْحِيَةِ دَرَأَسَةً وَتَحْقِيقًا

ياسر ماجد خليل الشجيري

إشراف : أ. د. محمد شاكر رشيد الشخيلي

Majma' al-Ahkam fi Furu' al-Fiqh al-Hanafi by Mustafa ibn Idris al-Burusawi, from the beginning of the Book of Fasting to the end of the Book of Sacrifice/A Study and Investigation

Researcher: Yasser Majed Khalil Al-Shajiry

Yasir.majid2201m@cois.uobagdad.edu.iq

ملخص البحث

تناولت في بحثي الموسوم مجمع الأحكام في فروع الفقه الحنفي المصطفى بن إدريس البروسوي من بداية كتاب الصوم إلى نهاية كتاب الأضحية / دراسة وتحقيق دراسة وتحقيق لأحد أبرز المؤلفات الفقهية العثمانية، حيث يعد مجمع الأحكام من الكتب التي جمعت بين دقة الفقه الحنفي ووضوح العرض، ويظهر براعة المؤلف في ترتيب المسائل الفقهية بأسلوب منهجي، وكان هدفي من الدراسة إبراز القيمة العلمية للكتاب ضمن التراث الفقهي الحنفي، مع تحليل منهج المؤلف في عرض المسائل الفقهية في كتاب الطهارة، وتوثيق النص وتحقيقه وفق قواعد البحث العلمي المعتمد. وأهم النتائج التي توصل إليها البحث أن مجمع الأحكام يعد مرجعا مهما في الفقه الحنفي العثماني، حيث أظهر البحث دقة المؤلف في النقل والترتيب، مع التزامه بالمنهج الحنفي، فضلا عن إسهامه في إحياء تراث فقهي مهم لم ينل حقه من الدراسة والتحقيق .

Research Summary

In my research, "Majma' al-Ahkam fi Furu' al-Fiqh al-Hanafi al-Mustafa ibn Idris al-Burusi," I examined the study and investigation of one of the most prominent Ottoman jurisprudential works. Majma' al-Ahkam is one of the books that combines the precision of Hanafi jurisprudence with clarity of presentation. It demonstrates the author's skill in arranging jurisprudential issues in a systematic manner. My goal in this study was to highlight the scholarly value of the book within the Hanafi jurisprudential heritage, while analyzing the author's approach to presenting jurisprudential issues in the Book of Purification, and documenting and verifying the text according to established scientific research rules. The most important findings of the research are that Majma' al-Ahkam is an important reference in Ottoman Hanafi jurisprudence. The research demonstrated the author's precision in transmission and arrangement, while adhering to the Hanafi methodology. It also contributed to reviving an important jurisprudential heritage that has not received its due study and investigation.

المقدمة

الحمد لله الذي شرف الأمة بالإسلام، وأنار قلوب العلماء بنور الفقه وتمام الأحكام، والصلاة والسلام على سيد الخلق المبعوث رحمة وهداية للأنام، وعلى آله الأطهار وصحابته الأبرار، ومن تبعهم بإحسان على مر الأيام والدهور. أما بعد، فإن الفقه الحنفي بما يحمله من تراث عميق وتأصيل دقيق، لم يكن مجرد اجتهادات فردية، بل هو بناء علمي متكامل، شيد على أسس الراسخين في العلم، وأحكم بمنهجية رصينة تجمع بين النقل والعقل، وتوازن بين الثوابت والمتغيرات. وبعد أن أطلعني بعض أهل العلم من طلبة الدراسات العليا على مخطوط مجمع الأحكام في فروع الفقه الحنفي "للمولى مصلح الدين مصطفى بن إدريس البروسوي" الملقب بـ "مصدر"، أحببت أن أسلط الضوء على القضايا الفقهية الدقيقة، التي تدرج ضمن منظومة الأحكام التي تبرز مرونة هذا المذهب في معالجة المستجدات، وتعزز فهم أصوله التي بها تضبط الفروع، وتقهّم دقائق المسائل

وتفريعاتها. وما تركه جميع علمائنا الأفاضل من تراث أصيل في كل الميادين له مفخرة لجميع الأجيال، ولكن ما زال على هذه الأجيال أن يزيلوا الغبار عن هذه المؤلفات ليخرجوها من الظلمات إلى النور ومن الوفاء إلى العلم وأمله أن يتجه جزء من طلبة العلم (الباحثين) إلى مجال التحقيق، لما له من أهمية قصوى في مجال البحث العلمي. وقد جاء هذا البحث ليكشف النقاب عن نص ظل حبيس الرفوف، ويُسهّم في إعادة إدماجه ضمن المنظومة الفقهية، عبر تحقيق علمي صارم، ومقارنة دقيقة بين نصوص المذهب الحنفي وما ورد في هذا المخطوط، للكشف عن وجوه الاتفاق والافتراق واستجلاء المقاصد والعلل.

الدراسات السابقة للموضوع

: بالنظر إلى مخطوط مجمع الأحكام لمصطفى بن إدريس البروسوي، يتبين لي أنه لم يحظ حتى الآن بدراسة علمية وافية، ولا تحقيق يُظهر ثراءه الفقهي. فهو من الأعمال التي بقيت حبيسة خزائن المخطوطات غائبة عن أنظار الباحثين رغم أهميته في المذهب الحنفي، وتعد هذه الدراسة خطوة أولى نحو إبراز هذا النص الفريد، وإدماجه ضمن السياق العلمي المعاصر دراسة وتحقيقاً.

أبرز الصعوبات التي واجهتني في البحث

: إن من الصعوبات التي واجهتني أن التحقيق فن جديد بالنسبة لي فلم أخوض غماره من قبل مما شغل الحواس أجمعها للوصول إلى المبتغى، وبدأت بمقابلة نسخ المخطوط لبيان اختلافاتها واسترداد أقوالها إلى قائلها، معرفاً بكثير من المعاني الغريبة، لتظهر كما أراد مؤلفها. ومن الصعوبات التي واجهتني في إحدى النسخ كان يشوبها التآكل وبعض التصحيف في الكلمات وكذلك شحة المصادر وندرت الدراسات السابقة حول المخطوط وحياته. وقد قيدتني بعض المواقع الالكترونية باستعارة الرسائل والأطاريح المحققة بوقت معين من دون حفظها عندي للرجوع إليها مرة ثانية.

خطة البحث: اقتضت طبيعة البحث تقسيمه على النحو الآتي:

المبحث الأول: حياة مصطفى بن إدريس البروسوي، وجاء على ثلاثة مطالب: المطلب الأول: حياة مصطفى بن إدريس البروسوي الشخصية. المطلب الثاني: حياة مصلح الدين البروسوي العلمية. المطلب الثالث: الحالة السياسية والعلمية في عصر مصطفى بن إدريس البروسوي. **المبحث الثاني:** دراسة الجزء المحقق من المخطوط، وجاء على ثلاثة مطالب المطلب الأول: اسم الكتاب وصحة نسبته إلى مؤلفه، ومنهج المؤلف وموارده، ووصف نسخه. المطلب الثاني: منهجي في التحقيق. المطلب الثالث: نماذج من نسخ المخطوط. **المبحث الثالث: الجزء المحقق.** ولا بد من هذا المقام أن أقول أن فن التحقيق عمل شاق يتطلب المزيد من الصبر والتحمل والتأني في توثيق الدليل، وأحياناً نص قصير يتطلب منك مراجعة كثير من المصادر، ولا سيما قد تكون ندرتها التي تشكل عائقاً على الباحث، وقد يستنزف الوقت وأنت لا تشعر لغوصك في المعاني من أجل الخروج على نحو صحيح كما أرادها المؤلف. وختاماً هذه رحلتي العلمية مع كتاب مجمع الأحكام للبروسوي. وما كان فيه من صواب فمن الله تعالى وما كان فيه من خطأ فمن نفسي ومن الشيطان، واستغفر الله منه، ويكفيني شرف المحاولة أنني بذلت كل جهدي وقدرتي أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد سيد المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين.

المبحث الأول : حياة مصطفى بن إدريس البروسوي

المطلب الأول : حياة مصطفى بن إدريس البروسوي الشخصية

ولادته : لم يُحدد تاريخ ولادته بدقة في المصادر، لكنه ولد في مدينة بورصة^(١)، ويُعتقد أنه وُلِدَ في أواخر القرن التاسع الهجري (الخامس عشر الميلادي) وعلى الأرجح وُلِدَ بين عامي ٨٧٠ - ٨٩٠ هـ / ١٤٦٥ - ١٤٨٥ م.

ثانياً : اسمه ولقبه وكنيته .

أسمه : مصطفى بن إدريس البروسوي^(٢) الرُّومي المدرس الحنفي **لقبه :** مصلح الدين^(٣) وكان يسمونه (مصدر) **(^(٤)كنيته :** لم تكن كنية ثابتة للمولى^(٥) (مصلح الدين) مصطفى الشهير بالمولى مصلح الدين مصطفى بن إدريس^(٦)).

ثالثاً : نشأته : نشأ مصلح الدين مصطفى بن إدريس البروسوي في مدينة بورصة، الواقعة في الأناضول (تركيا الحديثة) التي كانت حينها مركزاً علمياً وثقافياً كبيراً تضم العديد من المدارس والمكتبات، حيث وُلِدَ لعائلة من علماء الدين، وكان والده إماماً لأحد الجوامع، ما يدل على أن الأسرة كانت ذات صلة بالعلوم الشرعية. وفي فترة حياته قرأ على علماء عصره حتّى صار مدرساً بسلطانية^(٧) مغنيسا^(٨) وهي مدينة كانت مركزاً علمياً مهماً في الدولة العثمانية، وغاليبولي^(٩)، ثم صار مدرساً بإحدى المدارس الثمان^(١٠) ثم بعدها اختير قاضياً لمدينة حلب^(١١)، ثم صار قاضياً بمكة^(١٢) المشرفة ثم عزل عن ذلك ومات بموضع قريب من قسطنطينية^(١٣) وعاش البروسوي في فترة شديدة الأهمية في القرن العاشر

الهجري ، اذ تعرف بالعصر الذهبي للدولة العثمانية أو ما يسمى عصر القوة والازدهار أثناء حكم سليمان القانوني " (١٤) (١٥) وكان اهتمامه البالغ بطلب العلم دفعه للسفر إلى كثير من البلاد (١٦).

رابعاً : صفاته وأخلاقه : كان المولى مصلح الدين مصطفى ، المعروف بلقبه "مصدر" ، عالماً فاضلاً تميز بسعة علمه وتضلعه في الفقه والتفسير ، وكان من كبار المدرسين في المدارس العثمانية ، عُرف بالحلم وسعة الصدر ، وهي من الصفات التي جعلته محبوباً بين تلاميذه وزملائه ، صحيح العقيدة كان مستقيم الفكر ، متمسكاً بعقيدة أهل السنة والجماعة ، محباً للخير سعى دائماً لنفع الناس ، سواء من التعليم أو القضاء ، زاهداً في الدنيا رغم أن أسرته كانت ميسورة الحال ، اختار طريق الزهد والتقشف ، وابتعد عن مظاهر الترف ، صاحب هيبة ووقار كان له حضور قوي وهيبة علمية وروحانية ، حتى أن بعض شيوخه كانوا يرجعون إليه في المسائل الدقيقة . وفي آخر حياته انتسب إلى الطريقة الصوفية ، وكان من مريدي الشيخ العارف بالله السيد علي بن ميمون المغربي (١٧) ، مما يدل على عمق حياته الروحية (١٨) .

خامساً : عقيدته ومذهبه .

عقيدته : كان المولى مصلح الدين مصطفى بن إدريس البرسوي (رحمه الله) ، المعروف بـ"مصدر" ، على عقيدة أهل السنة والجماعة ، وكان متمسكاً بها في أقواله وأفعاله ، وقد عُرف عنه التزامه بالعقيدة السليمة ، وقد انتسب في بعض أوقاته إلى الطريقة الصوفية ووصل إلى خدمة الشيخ العارف بالله تعالى السيد علي بن ميمون المغربي (رحمه الله) . أما مذهبه : تمذهب مصلح الدين البرسوي بمذهب الحنفية ، وهو المذهب الرسمي للدولة العثمانية في ذلك العصر (١٩) .

سادساً : وفاته : لم يُذكر تاريخ وفاة دقيق لمصلح الدين مصطفى بن إدريس البرسوي المعروف بلقب "مصدر" في المصادر المتاحة ، لكن يُقال إنه توفي في مكان قريب من مدينة القسطنطينية (٢٠) (٢١) . وذكر ابن الحنبلي في درر الحبيب انه توفي بالمدينة الشريفة عام (٩٤٤هـ) (٢٢) . ولكني أرجح ما ذهب إليه صاحب الشقائق ومعجم المؤلفين توفي بعد عام (٩٤٤هـ) (٢٣) .

سابعاً : ثناء العلماء عليه : للمولى قاضي القضاة مصطفى بن إدريس البرسوي المدرس الرومي الحنفي مكانة علمية وإدارية بارزة جعلته يتولى عدة مناصب في التدريس والقضاء ، ومما قيل فيه بعض أهل التراجم .

* قال طاشكبري زادة: ((كَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى صَالِحاً ، عَالِماً ، فَاضِلاً ، خَلِيبَ النَّفْسِ ، صَاحِبَ الْعَقِيدَةِ ، مُحِبّاً لِلْخَيْرِ)) (٢٤) .

* قال عنه رضي الدين محمد بن ابراهيم ابن الحنبلي ((كان سليم الصدر صافياً)) (٢٥) .

المطلب الثاني حياة مصلح الدين البرسوي العلمية

اولاً : ثقافته : كان البرسوي (رحمه الله) متوجهاً منذ صباه إلى دراسة العلوم الشرعية والسبب الذي دفعه لذلك تربيته من قبل والده ، لأنه أنشأ في بيئة دينية ، فكان ابن إمام ، حريص على تعليمه ، وبعد بلوغه صار معيد في كثير من المدارس ، حتى وصوله إلى المدارس الثمان . وبعد تلقيه العلوم الشريعة ولا سيما الخاصة بالمذهب الحنفي ، توجه إلى الأمور الادارية وتولى القضاء في مدينة حلب ، ثم صار قاضياً بمكة المكرمة ثم عزل عن ذلك وقد انتسب في بعض أوقاته إلى طريق التصوف ، وبدأ مواصلة التعلم وخدمة الشيخ العارف بالله تعالى السيد علي بن ميمون المغربي (٢٦) وبعد البحث الدقيق في كتب التراجم وفهارس الكتب والمكتبات لم اجد للبرسوي الا مختصر في الفقه كتبه أثناء التدريس في مغنيسا واعاد تنقيحه وتبيضه بمكة اول رجب من العام (٩٤٤هـ) ، ولكن لا استطيع الجزم ان حياته العلمية وتوليه القضاء ورحلاته بين بلاد الاناضول والشام ومكة تقتصر على مؤلف واحد فقط ، والسبب في ذلك هو عدم شهرته عند جميع علماء التراجم ، أو قد يكون انشغاله في القضاء ، أو تأثر المكتبات في الحروب التي حدثت في تلك البلاد ثانياً : **شيوخه وتلاميذه :** بناءً على المعلومات المتاحة ، لم تذكر المصادر التاريخية المتوفرة شيوخ وتلاميذ المولى مصلح الدين مصطفى البرسوي الا شيخ واحد الذي أخذ عنه طريق التصوف في آخر حياته وهو السيد علي بن ميمون المغربي (٢٧) **ثالثاً : مؤلفاته :** أما مصنفااته فلم تُذكر بشكل صريح في المصادر المتاحة حالياً ، لكن من المرجح أنه ترك آثاراً علمية في الفقه أو التصوف أو القضاء ، نظراً لمكانته العلمية وتوليه مناصب التدريس والقضاء . ومن مؤلفاته الذي أثبتتها من علماء التراجم وفهارس الكتب هو مخطوط بعنوان **(مجمع الأحكام)** (٢٨) ، وأنا بصدد دراسته والذي يعد من المختصرات في الفقه الحنفي .

المطلب الثالث الحياة السياسية والعلمية في عصر مصطفى بن إدريس البرسوي

اولاً : الحياة السياسية في عصر مصلح الدين مصطفى بن إدريس .

تعد الظروف السياسية التي تسود في أي عصر من العصور عاملاً مهماً في سير حياة الناس في تلك الحقبة ، وذلك من جهة الاستقرار والاضطراب ؛ لذا كان لا بُد من الحديث عن الحياة السياسية امتدَّ حكم الدولة العثمانية من سنة (٦٩٨هـ _ ١٣٤١هـ) (١٢٩٩م _ ١٩٢٣م) ،

ويتقدير حياة المؤلف الشيخ مصطفى البرسوي (رحمه الله) بنحو بضع وستين سنة يكون قد عاش تقريباً في الحقبة بين ١٨٨٠هـ - ١٩٤٥هـ ، حتى وفاته المجهولة (كان حياً سنة ١٩٤٤هـ)^(٢٩). وقد عاصر الشيخ مصطفى البرسوي (رحمه الله) ثلاثة من سلاطين الدولة العثمانية وهم :

١. بايزيد الثاني بن محمد الفاتح بن مراد الثاني، عاش من سنة (٨٥٠هـ - ١٤٤٧م) إلى سنة (٩١٨هـ - ١٥١٢م)^(٣٠).
٢. سليم الأول بن بايزيد الثاني ، تولى السلطنة بعد تنازل أبيه عن الحكم سنة (٩١٨هـ - ١٥١٢م)، وامتد حكمه إلى سنة (٩٢٦هـ - ١٥٢٠م) .
٣. سليمان الأول بن سليم الأول المشهور بسليمان القانوني، الذي امتد حكمه من (٩٢٦هـ - ١٥٢٠م) إلى سنة (٩٧٤هـ - ١٥٦٦م) كان السلاطين فيها مُهْتَمِينَ ومنشغلين بالفتوحات، فكلما فتحوا بلداً جهّزوا جيوشهم لفتح بلدٍ آخر، وهلمَّ جَرّاً^(٣١). واتَّصف السُّلطان بايزيد الثاني بأنَّه سلطانٌ مُسالِم لا يدخل الحروب إلا مدافعاً، فقاتل دولة البندقية^(٣٢) في إيطاليا بسبب هجماتهم على الأساطيل العثمانية وانتصر عليهم ، ثُمَّ حارب المماليك في مصر بسبب توسع نفوذهم ومهاجمتهم لبعض المدن التابعة للدولة العثمانية . وفي عهده سقطت غرناطة^(٣٣). آخر معاقل المسلمين في الأندلس ، فبعث بعدة سفن تحمل الأندلسيين إلى القسطنطينية وغيرها من مدن الدولة . وظهرت في عهده دولة روسيا سنة (٨٨٦هـ - ١٤٨١م) بعد أن تخلَّصت من التتار^(٣٤) وأُرسلت له سفيرها سنة (٨٩٧هـ - ١٤٩٢م). وفي عهده أيضاً ظهرت في بلاد فارس السلالة الصفوية^(٣٥) وترعَّعها إسماعيل الصفوي فبدأ يهْدِد نفوذ الدولة العثمانية في الشرق^(٣٦) وفي أواخر عهد السلطان بايزيد الثاني دبَّ النزاع بين أولاده بسبب ولاية العهد ، ذلك أنَّ بايزيد اختار ابنه أحمد لخلافته ، فغضب ابنه الآخر سليم، وأعلن الثورة على والده ، وكان لثورة سليم أسباب سياسية ومذهبية وتجارية من أهمِّها أن الصفويين كانوا يعملون على نشر مذهبهم في الأناضول ، وقطعوا التجارة مع الهند والشرق الأقصى، ومنعوا نزوح المزيد من قبائل التركمان^(٣٧) من آسيا الوسطى إلى الأناضول وأوروبا الشرقية ، وكان الشاه إسماعيل الصفوي يدعم الأمير أحمد للوصول إلى سُدة الحكم ، ولم يُحرِّك الأخير ساكناً لمنع التدخل الصفوي في الشؤون العثمانية . نتيجة لكل ما سلف ، ثار سليم على والده وشقيقه ، ثم استولى على أدرنة^(٣٨) ، فما كان من بايزيد إلا أن انبرى لقتال ابنه سليم، فهزمه وقرَّر نفيه ، لكنَّ الجنود في قوات النخبة المسماة بـ(الانكشارية)^(٣٩) أجبروا السلطان بايزيد على التنازل لولده سليم الأول سنة (٩١٨هـ)^(٤٠) وعقب جلوس السلطان سليم الأول على عرش السلطنة ، جهَّز جيشه للسفر إلى بلاد آسيا لمحاربة إخوته وأولاد إخوته ، فقتلهم جميعاً؛ حتى لا يبقى له منازع في الحكم ، وليكون هادئ البال في مملكته من الجهة الداخلية^(٤١). ثُمَّ أبرم هدنة طويلة مع الدول الأوروبية المجاورة، وحوَّل انتباهه إلى الجبهة الشرقية لمواجهة الصفويين والمماليك في مصر، فانَّجَه لمحاربة دولة المماليك الجراكسة ؛ فانتصر عليهم سنة (٩٢٣هـ - ١٥١٧هـ)، واستولى على أملاكهم، ودخل العثمانيون القاهرة رغم مقاومة المماليك، ومنذ ذلك الوقت صارت مصر والشام وبلاد الحجاز تحت سلطان الدولة العثمانية . وأدى سقوط مصر في أيدي السلطان سليم الأول إلى تنازل آخر الخلفاء العباسيين في مصر بالخلافة لسلطان آل عثمان، وأصبح كل سلطان منذ ذلك التاريخ خليفة للمسلمين، ويحمل لقب "أمير المؤمنين"، فانتقلت الخلافة من القاهرة إلى آل عثمان في القسطنطينية ، فذلك كان السلطان سليم هو أول سلطان عثماني لُقِّب نفسه بالخليفة^(٤٢) وكان غرض السلطان سليم من ذلك هو توحيد الأمصار الإسلامية الأخرى حتى تكون يداً واحدة في مواجهة أوروبا وخاصة بعد سقوط الأندلس، وقيام البرتغاليين بالتحالف مع الصفويين وإنشائهم لمستعمرات في بعض المواقع في جنوب العالم الإسلامي. وثار أنصار الدولة الصفوية في آسيا على الدولة العثمانية اعتماداً على تأييد الصفويين، فأخضع السلطان سليم هذه الثورة، ثُمَّ انبرى لقتال الشاه إسماعيل، فالتقى الفريقان في معركة(جالديران)^(٤٣) كان النصر فيها لصالح السلطان سليم، وفرَّ الشاه ناجياً بحياته ، وتقدم السلطان سليم فاستولى على تبريز^(٤٤) عاصمة خصمه الصفوي، ثم رجع عائداً إلى بلاده، ونتيجة لهذه الحملة في المشرق كان السلطان سليم قد جعل من الدولة العثمانية قوة إقليمية كبرى ومنافساً كبيراً للممالك الأوروبية^(٤٥) . ولمَّا توفي السلطان سليم في سنة (٩٢٦هـ - ١٥٢٠م) ارتقى العرش ابنه السلطان سليمان الذي يُعرف في الشَّرق باسم "القانوني"، ويُعرف في الغرب باسم "العظيم". والواقع أنَّ الفتوح في الشَّرق شغلت السلطان سليم طوال أيام حكمه، فكان طبيعياً أن ينصرف السلطان سليمان إلى ناحية الغرب ليُتِمَّ الفتوح التي كان أسلافه قد بدأوها من قبله، وفتح السلطان سليمان عدة مدن أوروبية^(٤٦). وبسبب تزايد نفوذ الصَّفويين في المشرق توجَّه السُّلطان سليمان القانوني إلى بلاد فارس فاستولى على عاصمتهم تبريز، ثم استولى على بغداد سنة (٩٣٨هـ - ١٥٣٢م). وكانت الدولة العثمانية في عهد السلطان سليمان القانوني بلغت أعلى درجات القوة والكمال بَرّاً وبحراً، وكانت ممالكها تُحَدُّ شرقاً بالحدود الهندية، وغرباً بالمحيط الأطلسي، وتعطيها أربع دول كبيرة كألمانيا وروسيا وغيرها^(٤٧).

ثانياً : الحياة الاقتصادية ، والإجتماعية

لقد كان للنظام السياسي الأثر البالغ في نمط الحياة الاقتصادية والإجتماعية في ظل الدولة العثمانية، فكان المجتمع العثماني يتكون من طبقات مختلفة : الطبقة الحاكمة ، وطبقة التجار ، وطبقة العلماء ، وطبقة الحرفيين^(٤٨). أما الطبقة الحاكمة فتتكون من السلطان، ومن الولاة الذين يعينهم

السلطان، ويلقب كل منهم بالباشا، يساعده على الإدارة عدد من الموظفين^(٤٩). وأما طبقة التجار، فقد شغلت حيزاً كبيراً في المجتمع، وكانت أغنى طبقات المجتمع؛ لأن طبقة الفلاحين تتعرض غالباً لمظالم الحكام وفداحة الضرائب. أما بالنسبة للفئات الأخرى فكانت توجد طبقة الحرفيين، وهم المشتغلون بكل صناعة أو حرفة بحيث يُكوّنون طائفة لهم، لها شيخ تخضع لسلطته، وينوب عنها لدى الحكومة، ويتولّى شؤونها، ويدافع عنها، ويقوم بفرض النّزاعات بين أفرادها^(٥٠) وأهم الطبقات التي وجدت في المجتمع العثماني حينئذ هي طبقة العلماء، وكان لها تأثير عظيم في نفوس الناس، وهي تُعد الطبقة المثقفة في المجتمع، وكانت مسموعة الكلمة مهابة من قبل الناس بسبب حبّ السلاطين العثمانيين للعلم والعلماء وتعظيمهم لشعائر الدين وحماية حدود الشريعة، فكان العلماء حماة الشرع والعدل، ورقباء على صلاح الحكم وتوجيه الحاكم^(٥١). وفي عهد السلطان بايزيد الثاني تمّ الإهتمام بشبكة الطرق والجسور، فاستعان بالخبراء الفنيين من أوروبا في تحسين الطرق والجسور لربط أقاليم الدولة ببعضها، وهذه الطرق أسهمت كثيراً في تسهيل التجارة والأسواق ببعضها، إذ تميزت فيما بعد فترة السلطان سليم الأول بالانتعاش الاقتصادي بعد ركودها في أواخر حياة والده بايزيد الثاني، وبسبب السياسة القوية التي انتهجها السلطان سليم، وتأمين طرق التجارة مع الشرق أمن التّجار على أموالهم وتجاريتهم، وامتاز السلطان سليم عن سبقة من الخلفاء أنّ نجاحه الباهر في السياسة، وانتصاراته المؤرّرة في المعارك التي خاضها بجيشه التركماني، والدهاء الحكيم في إدارة مرافق الدولة، قد عززه بشيء آخر وهو توزيع غنائم المعارك للمجاهدين التركمان بدلاً من تقديمها لبيت المال، فأدّى ذلك إلى انتعاش الاقتصاد والتف الجنود والناس حول السلطان^(٥٢).

ثالثاً : الحياة العلمية والفكرية في عصر المولى مصلح الدين مصطفى البرسوي .

تميزت هذه الحقبة من تاريخ الدولة العثمانية باهتمام السلاطين اهتماماً بالغاً بالعلم والثقافة، وظهر ذلك من خلال السلاطين أنفسهم، فقد وُصف السلطان بايزيد الثاني بأنّه كان سلطاناً وديعاً، محباً للعلم والأدب، مجالساً للعلماء والأدباء، مثقفاً في علوم الشريعة الإسلامية شغوفاً بعلم الفلك، وسمّاً بعض مؤرخي التّرك ببايزيد الصوفي^(٥٣) وهذا الحال يسري على بقية السلاطين، فقد أحبوا العلوم، وأجادوا العربية والفارسية والتركية واللاتينية، واعتنوا كثيراً بالحركة الأدبية، وكانت لبعضهم دواوين شعرية، منهم السلطان سليم فقد كان رجلاً واسع الثقافة قارئاً شاعراً عالماً^(٥٤) وكان السلاطين يحضرون بأنفسهم في امتحان العلماء والفقهاء المستعدين للتّرقّي في الدّرجات العلمية السامية، وأعلوا من شأن العلم كثيراً وشدّوا عضده، وشيّدوا المساجد، والمدارس، والمكتبات، والنكايا الصوفية، والمؤسسات الخيرية، وأوجدوا لذلك وظائف كثيرة للمدرسين والطلبة، وصرفوا لهم مرتبات من الأوقاف، وكانت طبقة العلماء مُقدّمة على بقية الطبقات في المجتمع، فأصبحت اسطنبول^(٥٥) أبرز مركز ثقافي في العالم وأسهم أيضاً ما فعله السلطان سليم لما استولى على مصر في نقل تراث مصر العلمي والفني إلى عاصمة الدولة العثمانية، وذلك عن طريق إرسال العلماء وأصحاب المهن من مصر إلى اسطنبول^(٥٦)، وهذا ما يُفسّر وجود مؤلفات خطية لكثير من علماء مصر بمكتبات اسطنبول، وكانت اللغة العربية هي المستخدمة في الكتابات المدونة على جدران المنازل والمساجد والمقابر، وكانت المصنفات الخاصة بالشريعة الإسلامية وعلوم الدين تدون بالعربية، كما وكانوا يستخدمون بحور الشعر العربي، ويدرسون النحو والصرف في مناهج التعليم^(٥٧).

رابعاً : تأثير الحالة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والعلمية على البرسوي . كل هذه الظروف أسهمت في نشأة جيلٍ علمي رباني تسنّم منصب الريادة في المجتمع، وكان منهم المولى مصطفى بن إدريس البرسوي (رحمه الله) ، فلولا قوة الدولة واستقرارها، وصلابة وشوكة سلاطينها، وتنظيم دوائر الإدارة فيها، لما استقرت الحياة الاقتصادية ولا انتظمت معاش الناس وأسواقهم، والتي انعكست بشكل إيجابي على الحياة العلمية والفكرية في ذلك المجتمع، بحيث أتاحت للعلماء أن يبدعوا ويقدموا للناس هذا الرصيد العظيم من فنون العلم المختلفة، وبالتالي انتشار نور العلم وبروز نخبة من العلماء الأفاضل الذين عمّ نفعهم للناس في زمنهم وبعد موتهم. لقد برز في هذه الحقبة جيل عظيم من العلماء في مشارق الأرض ومغاربها فهو امتداد لسلسلة من العلماء الربانيين، وكان من بينهم : إبراهيم بن محمد بن عرب عصام الدين (ت: ٩٤٥هـ) ، خضر بن محمود بن المعروف بخير الدين العطوفيّ (ت: ٩٤٨هـ) ومحمد محي الدين بن مصلح الدين القوجوي (ت: ٩٥١هـ)، محمد بن علي بن أحمد ابن طولون الصالح (ت: ٩٥٣هـ) ، محمد بن إلياس الحنفي الرومي، محيي الدين، المعروف بجوي زاده (ت: ٩٥٤هـ) ، أحمد بن محمد بن أحمد الأسفراييني (ت: ٩٥٥هـ) ، وإبراهيم بن محمد بن إبراهيم الخَلبي (ت: ٩٥٦هـ)، أحمد البرلسي المصري الشافعي، شهاب الدين الملقب بعميرة (ت: ٩٥٧هـ)، يوسف بن عبد الله بن سعيد الحسيني الأرميوني (ت: ٩٥٨هـ) و محمد بن عبد المجيد السامولي الشافعي (ت: ٩٦١هـ) ، نصر الله بن محمد العجمي الخلخالي (ت: ٩٦٢هـ)، وغيرهم من العلماء الأفاضل

المبحث الثاني : دراسة الجزء المحقق من المخطوط

المطلب الأول : اسم الكتاب وصحة نسبته إلى المؤلف ومنهج المؤلف وموارده ، ووصف نسخه

اسم الكتاب وتوثيق نسبته : لم أقف على اختلاف في تسمية (مجمع الأحكام) ولا سيما أن مؤلفه الإمام مصلح الدين مصطفى الملقب ب (مصدر) قد صرح في مقدمة الكتاب بهذا الاسم ، إذ قال : وسميته (بمجمع الأحكام) وقد اتفق جميع من ترجم للإمام على هذه التسمية ونسبته إليه^(٥٨).

أولاً : منهج المؤلف في كتابه : اعتمد الإمام الجليل مصطفى البرسوي على ذكر أغلب مسائل الفقه الحنفي ولا سيما المعتربات كما ذكر في مقدمته ، نقلت بعض المسائل بعين عباراتها وحررت بعضها بغير ألفاظها ، جامعاً فيه كثيراً من أقوال وآراء العلماء ، مع ذكر بعض موارد الخلاف والراجح في كثير من المسائل كما اتبع أسلوب البحث العلمي في التفصيل والتبويب حسب أبواب الفقه ، حيث نظم الكتاب على عشرين كتاباً ، ابتداءً من كتاب الطهارة وكتاب الصلاة وختاماً باب النفقات وكل كتاب قد اشتمل على فصول وأبواب ، وبعض الكتب أبقاها على حالها من دون تقسيمها كما اتبع الاصطلاحات الدارجة بين الحنفية بقوله : وفي ظاهر الرواية ، أو في النواذر ... وغيرها وتتميز البرسوي ببراعة واضحة في تنظيم المسائل الفقهية المطروحة ، حيث يعرضها بأسلوب دقيق ومنسق ، يتسم بالسلاسة والوضوح ، بعيداً عن التعقيد أو الغموض . كما يحرص على عرض آراء علماء المذهب الحنفي في كثير من المسائل ، فيذكر رأي الإمام أبي حنيفة وأصحابه ، ويقارنها أحياناً بآراء الإمام مالك والإمام الشافعي (رحمهما الله) ، وكثيراً ما وجدت عبارة " وهذا عند محمد أو أبي يوسف " وقد يكتفي أحياناً بالتعبير بعبارات عامة مثل : " قال بعضهم " أو " قال عامتهم " دون التصريح بالأسماء . ويُعزّز ما يورده من مسائل بالأدلة الشرعية المستمدة من القرآن الكريم ، والسنة النبوية ، وآثار الصحابة والتابعين ، بالإضافة إلى الإجماع ، والقياس ، والاستحسان. ويُعد هذا الكتاب من المختصرات المهمة في الفقه الحنفي .

ثانياً : موارد الكتاب : ذكر الإمام البرسوي أنه استصفى كتابه من :

- ١- فتاوى قاضي خان : أو ما تسمى الفتاوى الخانية ، للْحَسَن بن مَنْصُور بن محمود، البُخَارِيّ، الحنفي، العلامة ، (ت ٥٩٢هـ) ، شيخ الحنفية ، قاضي خان الأَوْجَنْدِيّ^(٥٩)
- ٢- خلاصة الفتاوى : للشيخ ، الإمام افتخار الدين طاهر بن أحمد ، البخاري (ت: ٥٤٢هـ)^(٦٠).
- ٣- الهداية : الهداية في شرح بداية المبتدى ، برهان الدين أبو الحسن علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني (ت : ٥٩٣ هـ)^(٦١)
- ٤- البداية : متن بداية المبتدي في فقه الإمام أبي حنيفة ، المرغيناني^(٦٢).
- ٥- النهاية : كتاب النهاية في شرح الهداية ، حسين بن علي السغناقي الحنفي ، (ت : ٧١٤ هـ)^(٦٣).
- ٦- كنز الدقائق : كنز الدقائق في فروع الحنفية للإمام أبي البركات عبدالله بن احمد المعروف بحافظ الدين النسفي^(٦٤) .
- ٧- التبيين : تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق ، للإمام للزيلعي^(٦٥) .
- ٨- جامع الفصولين: للشيخ بدر الدين محمود ، المعروف بأبن القاضي سماونه الحنفي ، (ت: ٨٢٣هـ)^(٦٦).

ثالثاً : الألفاظ الاصطلاحية الواردة في كتابه

- ١- الإمام : المراد به الإمام أبو حنيفة (رحمه الله)^(٦٧) .
- ٢- عامة العلماء: المراد بهم عامة المشايخ ، أي الأكثر مع وجود الخلاف .
- ٣- عند فلان: يريد به مذهبه .
- ٤- مشايخنا : يريد به علماء بلاد الاناضول .
- ٥- السلف : المراد به ، من (أبي حنيفة محمد بن الحسن) .
- ٦- أصحابنا : المراد بهم أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد بن الحسن الشيباني^(٦٨).
- ٧- ظاهر الرواية : إن مسائل الحنفية على ثلاث طبقات كما ذكرها حاجي خليفة^(٦٩).

الأولى : مسائل الاصول ويسمونها ظاهر الرواية ، وهي مسائل مروية عن أصحاب المذهب ،(أبي حنيفة، وأبي يوسف، ومحمد) (رحمهم الله تعالى) وضموا لهم زفر، والحسن بن زياد، وغيرهما ممن أخذ من أبي حنيفة ، وسموا هؤلاء بالمتقدمين والتي سميت مسائل الأصل وظاهر الرواية هي ما وجدت في كتب محمد (رحمه الله) وهي: (المبسوط ، والزيادات، والجامع الصغير، والجامع الكبير، والسير الصغير، والسير الكبير) وسميت بظاهر الرواية لأنها رويت عن محمد برواية الثقات فهي إما متواترة ، أو مشهورة عنه

الثانية : مسائل النواذر وهي مسائل مروية عن أصحاب المذهب المذكورين لكن لا في الكتب المذكورة بل إما في كتب غيرها تنسب إلى محمد كالكيسانيات والهارونيات والجرجانيات والرقيات وإنما قيل لها غير ظاهر الرواية لأنها لم ترو عن محمد بروايات ظاهرة صحيحة ثابتة كالكتب

الأولى وإما في كتب غير محمد ككتاب المجرّد لحسن بن زياد وكتب الأماشي لأصحاب أبي يوسف وغيرهم وإما بروايات مفردة مثل رواية ابن سماعة ورواية علي بن منصور وغيرهما في مسألة معينة

الثالثة : الفتاوى والواقعات وهي مسائل استنبطها المجتهدون المتأخرون لما سئلوا عنها، ولم يجدوا فيها رواية عن أصحاب المذهب المتقدمين، وهم أصحاب أبي يوسف، وأصحاب مُحَمّد، وأصحاب أصحابهما وهلم جرّاً إلى أن ينقرض عصر الاجتهاد وهم كثيرون، فمن أصحاب أبي يوسف ومحمد مثل: ابن رستم، ومحمد بن سماعة، وأبي سليمان الجوزجاني، وأبي حفص البخاري. ومن أصحاب أصحابهما ومن بعدهم، مثل: محمد بن مسلمة، ومحمد بن سلمة، ومحمد بن مقاتل، ونصر بن يحيى، وأبي نصر القاسم بن سلام، كما في الطبقات والتواريخ. وقد يتفق لهم أن يخالفوا أصحاب المذهب لدلائل ظهرت لهم، وأول كتاب جمع في فتاواهم كتاب النوازل لأبي الليث السمرقندي، فإنه جمع صور فتاوى جماعة من المشايخ بقوله: سئل نصر بن يحيى في رجل كذا وكذا، فقال كذا وكذا. وسئل أبو القاسم عن رجل كذا ثم جمع المشايخ بعده كتباً آخر، كمجموع النوازل والواقعات للصدر الشهيد، ثم ذكر المتأخرون بهذه الطبقات المسائل في كتبهم متميزة كما في قاضي خان، والخلاصة وميز بعضهم كرضي الدين السرخسي في المحيط، فإنه يذكر أولاً مسائل الأصول، ثم مسائل النوادر، ثم مسائل الفتاوى أما الاجتهادات كما نقلنا، وإما تخرجات أقوال العلماء المتقدمين كما يقال: هذا القول اختاره مشايخ ما وراء النهر، وأفتى بهذا مشايخ سمرقند. والغالب على القدماء منهم الاجتهاد والترجيح، وهم الذين كانوا ما بين مائتين إلى أربع مائة من الهجرة، والغالب على المتأخرين منهم هم الذين كانوا بعد الأربعمائة الترجيح فقط. ومن كتب مسائل الأصول كتاب الكافي للحاكم، وهو معتمد في نقل المذهب، والمنقلى له، وفيه النوادر، ذكره رضي الدين في المحيط. وفي المنثورة الكتب التي هي ظاهر الرواية لمحمد خمسة (الجامع الصغير، والمبسوط، والجامع الكبير، والزيادات، والسير الكبير). وغير ظاهر الرواية أربعة وهي: (الهارونيات، والجرجانيات، والكيسانيات، والرقيات). والنوادر ثمان وهي: (نوادير هشام، ونوادر بن سماعة، ونوادر بن رستم، ونوادر داود بن رشيد، ونوادر المعلى، ونوادر بشر، ونوادر ابن شجاع البلخي أبي نصر، ونوادر أبي سليمان ومن مؤلفاته محمد (رحمه الله) زيادات الزيادات، والمأمون الكبير، وكتاب العتاق، والمبسوط هو الأصل، سمي؛ لأنه صنف أولاً ثم الجامع الكبير، ثم الزيادات وأملى المبسوط على أصحابه، رواه عنه الجوزجاني وغيره، والجامعين، والسير الكبير، والصغير. والزيادات عبارة عن الأصول وظاهر الرواية، ويعبر بغير الظاهر عن الأمالي والنوادر والجرجانيات والهارونيات والرقيات. **وصف النسخ الخطية المعتمدة** : لقد تهيا لي بفضل الله تعالى ثلاث نسخ خطية من كتاب (مجمع الأحكام) وهي كافية إن شاء الله تعالى في اخراج المسائل الفقهية على أتم وجه بنص سليم وخالف من التصحيف والتحريف، إلا القليل من الصغار والتصحيف في النسخة (ج) فاعتمدت عليهن، وقمت بمقابلة النسخ مع بعضها بعضاً، لبيان الفروقات بينها، ورتبتها بحسب ما يقتضي ترتيبها، ورمزت للأقدم منها بحرف (أ)، والثانية بحرف (ب)، والثالثة بحرف (ج). ووصف هذه النسخ كما يأتي :

١- **النسخة الأولى رمزها (أ)**: وهي النسخة المصورة عن النسخة المحفوظة في مكتبة السليمانية مكتبة يوسف آغا، الواقعة في مدينة قونيا التركية والتي تحمل الرقم (٢٥٠)، وهي نسخة كاملة اللوحات مكتوبة باللون الاسود، وميزها في بداية كل كتاب أو فصل أو باب باللون الاحمر.

- أسم المخطوط : (مجمع الأحكام) - أسم الناسخ : كتبها بخط يده، كما بينها المؤلف في مقدمة مخطوطته- سنة النسخ : (٩٤٤هـ) - قياس المخطوط : ٢١ × ١١ ك - عدد اللوحات (١١٠) وعدد صفحاتها (٢٢٠)، فكان نصيبها منها (٦٧) لوحة و (١٣٤) صفحة، عدد الأسطر (٢٥) سطر، كعدد الكلمات في كل سطر (١٥) كلمة تقريباً.

٢- **النسخة الثانية رمزها (ب)** وهي النسخة المصورة عن النسخة المحفوظة في مكتبة الملك عبدالعزيز العامة، بمدينة الرياض، المملكة العربية السعودية، والتي تحمل الرقم (٥٥٣) وهي نسخة تحتوي على هوامش وتعليقات أكثر من النسخة الأولى وفي نهايتها يوجد عليها مواعظ و أبيات شعر بالفارسية. وفيها تقديم وتأخير في بعض المسائل، ومكتوبة باللون الاسود، ومبين الابواب والفصول وبداية كل مسألة وبعض حروف الجر باللون الاحمر - أسم المخطوط : (مجمع الأحكام) - أسم الناسخ : السيد رسول بن علي افندي بن الشيخ محمد افندي بن السيد رسول - سنة النسخ : (١١٧٩هـ) - قياس المخطوط : ٢٤ × ١١ ك - عدد اللوحات (١٠٨) وعدد الصفحات (٢١٦) من دون التعليقات باللغة الفارسية، فكان نصيبها منها (٦٤) لوحة وعدد الصفحات (١٢٧) وعدد الأسطر (٢٧) سطرًا، عدد الكلمات في كل سطر (١٤) كلمة تقريباً. وبقي منها (٤٤) لوح غير محقق.

٣- **النسخة الثالثة رمزها (ج)**: وهي النسخة المصورة عن النسخة المحفوظة في مكتبة بايزيد - ولي الدين أفندي (تركيا) برقم (1541)، وهي نسخة كاملة اللوحات مكتوبة باللون الاسود بخط جميل، وهي الأكثر وضوحاً من (أ، ب) لكنها كثيرة السقط، وكذلك ميزها الناسخ في كتابة الفصول والابواب باللون الاحمر، مراعيًا علامات الفواصل، وعلامات التنوين، وكونها قليلة الهوامش والتعليقات - أسم المخطوط : (مجمع

الأحكام) - أسم الناسخ : عبد الرحيم بن مصطفى بن عبد القادر بن الشيخ يعقوب افندي - سنة النسخ : (١١١٩هـ) - قياس المخطوط : ٢٠ س × ٨ ك - عدد الصفحات (٢٣٠) وعدد اللوحات (١١٥) . وكان نصيبي منها (٦٢) لوحة ، (١٢٤) صفحة ، عدد الأسطر (٢٠) سطراً ، عدد الكلمات في كل سطر (١٣) كلمة تقريباً . وبقي منها (٥٣) لوح غير محقق .

المطلب الثاني : منهجي في التحقيق

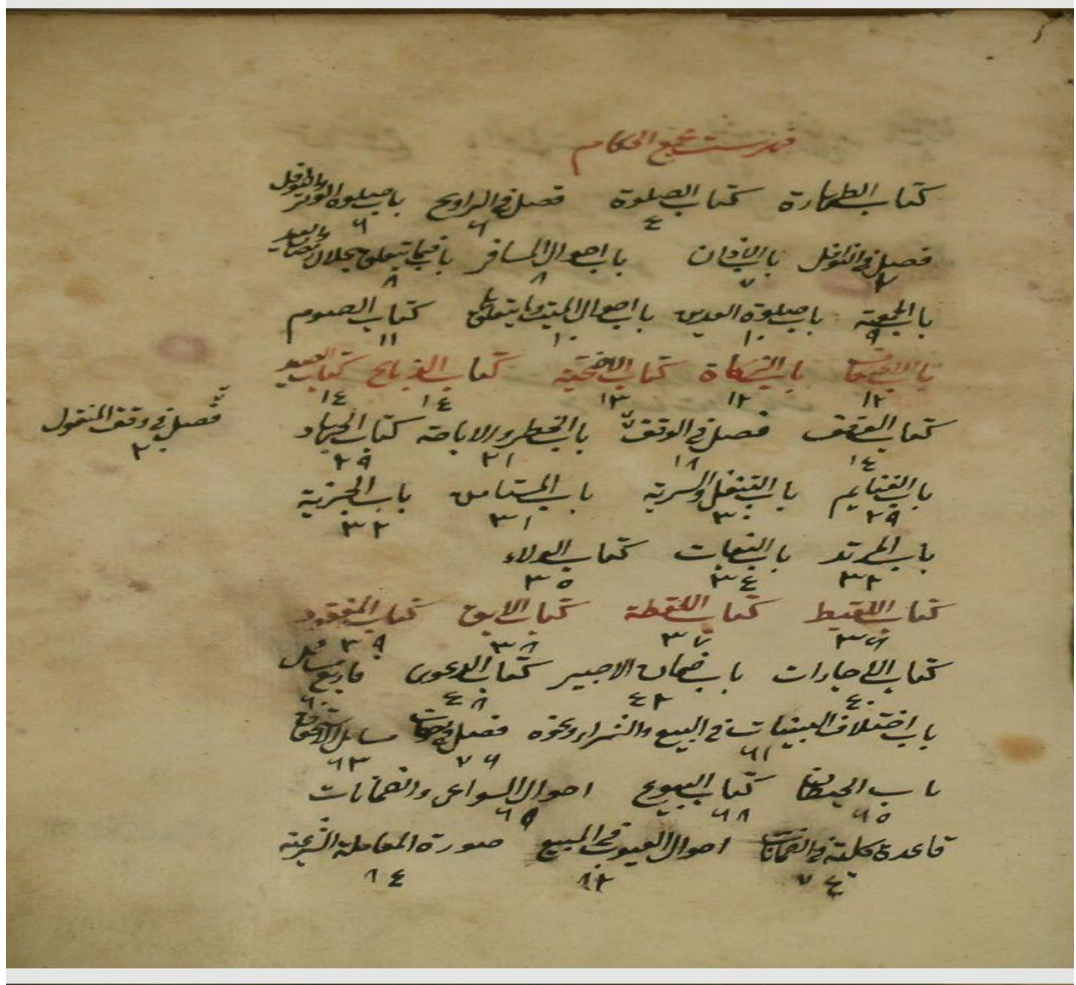
- ١- قمت بمقابلة النسخ المختلفة للنص، وأثبتت المتن وفق الصيغة التي رأيتها أقرب إلى الصواب . وعند وجود اختلاف في الألفاظ ، رجّحت اللفظ الأنسب بحسب السياق، مع الإشارة إلى بعض الألفاظ المخالفة في الحواشي .
- ٢- جعلت النسخ وفق قواعد الخط المعاصر ، إذ وردت كلمات مخالفة لقواعد الخط المعروف اليوم ، من ذلك : قمت بتعديلها ومن هذه الكلمات : مثل - (مسئلة) فكتبتها ورسمتها على الألف (مسألة) - (عائشة) فاعدت الهمزة إلى مكانها : (عائشة) - (صلوة) و (زكوة) فكتبتها (صلاة) و (زكاة) - (حايط ، غايب ، بايع ، حایل ، شرايط ، ياءثم ، الخلايق ، غنايم) اعدت الهمزة إلى مكانها (حائط ، غائب ، بائع ، حائل ، شرائط ، يائثم ، الخلائق ، غنائم) - (ثلاثة) فكتبتها (ثلاثة) .
- ٣- اختلفت النسخ في صيغ الصلاة على الرسول (ﷺ) والترضي والترحم ، فلم اشر اليها الا القليل .
- ٤- نسبت الآيات القرآنية الموجودة في النص ، وذكرت اسم السورة مع رقم الآية ، وصححت الاخطاء التي وقعت من الآيات.
- ٥- عرفت لجميع الكتب التي وردت في المخطوط الا ما ندر منها اما لعدم حصولي عليها أو اندثارها في ذلك الزمان ، واعطيت لكل منها هامش خاص .
- ٦- استعملت المعقوفتين [] ضمن المخطوط ، حصر السقط من النسخة (أ) فقط، وما سقط من (ب ، ج) وضعتها بين قوسين : () .
- ٧- نقطت جميع الكلمات التي تحتاج إلى تنقيط ولم أشر إلى ذلك في الهامش .
- ٨- اعتمد الشيخ البرسوي على نصوص ونقولات ، وآراء وأقوال كثيرة إلى أصحابها، ومؤلفاتهم ، فقامت بتوثيق هذه الاقوال والنصوص إلى أصحابها إن وجدت إلا ما ندر منها وتعسر الحصول عليها ، إما ان تكون مخطوطة غير محققة ، أو غير مطبوعة أو اندثرت نتيجة الصراعات التي نشبت في سابق العصر .
- ٩- اذا كان النقل نصاً وضعته بين اقواس التنصيص : " " ، ولم أشر إليها في الهامش بكلمة ينظر ، إما اذا كان النقل متصرفاً ، وليس نصاً لم اضعه بين اقواس التنصيص ، وأشرت اليه بكلمة ينظر .
- ١٠- استخدمت الأقواس المزهرة للآيات القرآنية : ﴿ ٥ ٦ ﴾ ، والأقواس المزودة للأحاديث النبوية : « »
- ١١- خرجت الأحاديث النبوية الشريفة من كتب الحديث المعتمدة في التخريج ، وبينت موضعه وذكرت الجزء والصفحة ، والكتاب والباب ، ورقم الحديث ان وجد ، ودرجة الحديث ..
- ١٢- من خلال تخريجي للأحاديث في المخطوط ، وجدت إن الإمام كثيراً ما يورد الحديث باللفظ الذي ورد عن الراوي ، الا ما ندر منها .
- ١٣- نسبت الأقوال إلى قائلها ، فإن لم أجد فإلى الكتب الأمهات المعتمدة في المذهب الحنفي .
- ١٤- عرفت بالمصطلحات التي وردت في النصوص .
- ١٥- ترجمت لجميع الأعلام الواردة ذكرهم ، باستثناء الأنبياء والخلفاء الأربعة ، مرتبة بحسب سنوات الوفاة .
- ١٦- استخدمت كتب الغريب ومعاجم اللغة لبيان المفردات وشرحها .
- ١٧- عرفت بالمدن والبلدان والاماكن الواردة .
- ١٨- المصادر التي اعتمدت عليها لم أبين طبعاتها في الهامش ، واكتفيت بذكرها في فهارس المصادر والمراجع في آخر الرسالة ، كي لا يتضخم الهامش .

١٩- ألحقت بالرسالة صور للصفحات الأولى والأخيرة من المخطوط والجزء المخطط لي بالتحقيق من جميع النسخ الثلاث .

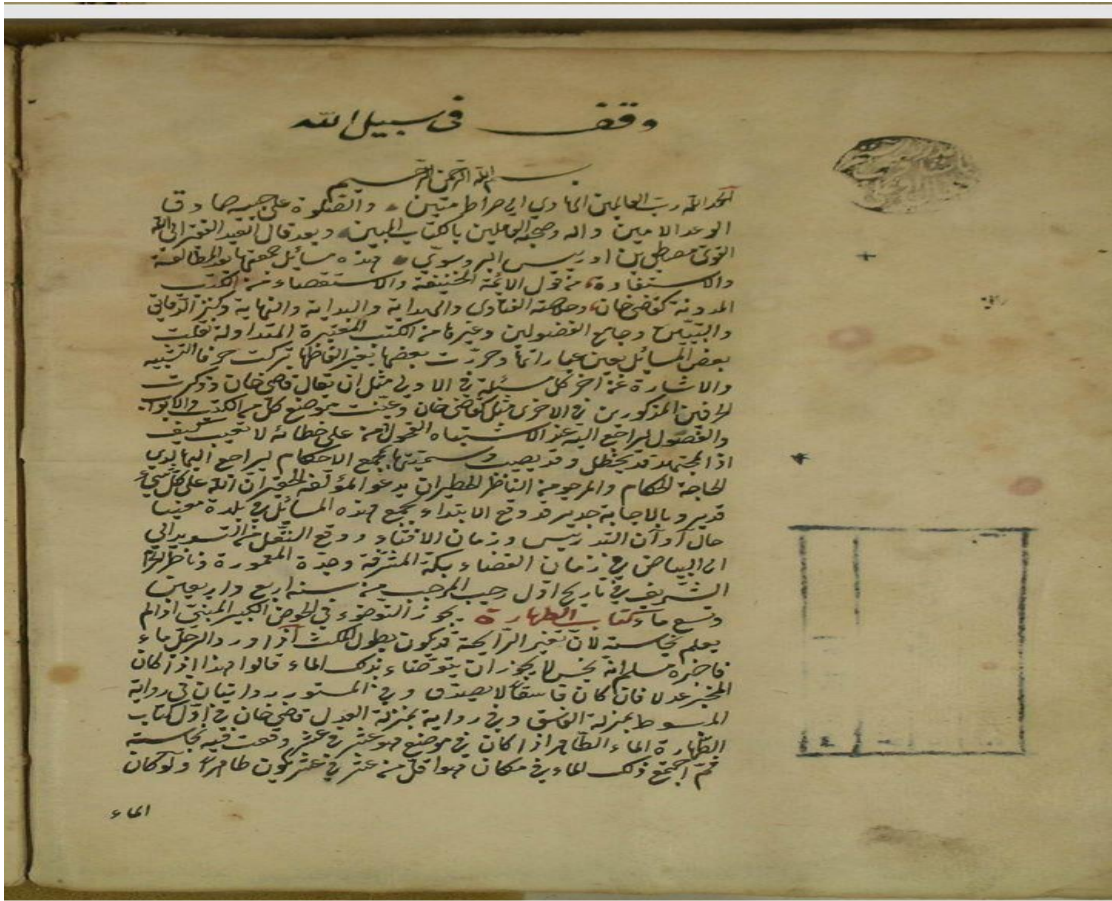
٢٠- ترجمت النصوص الفارسية التي وردت في المخطوط إلى العربية .

٢١- ختمت الرسالة بالفهارس . فهرس اللآيات ، الاحاديث النبوية ، الاعلام ، والمدن ...

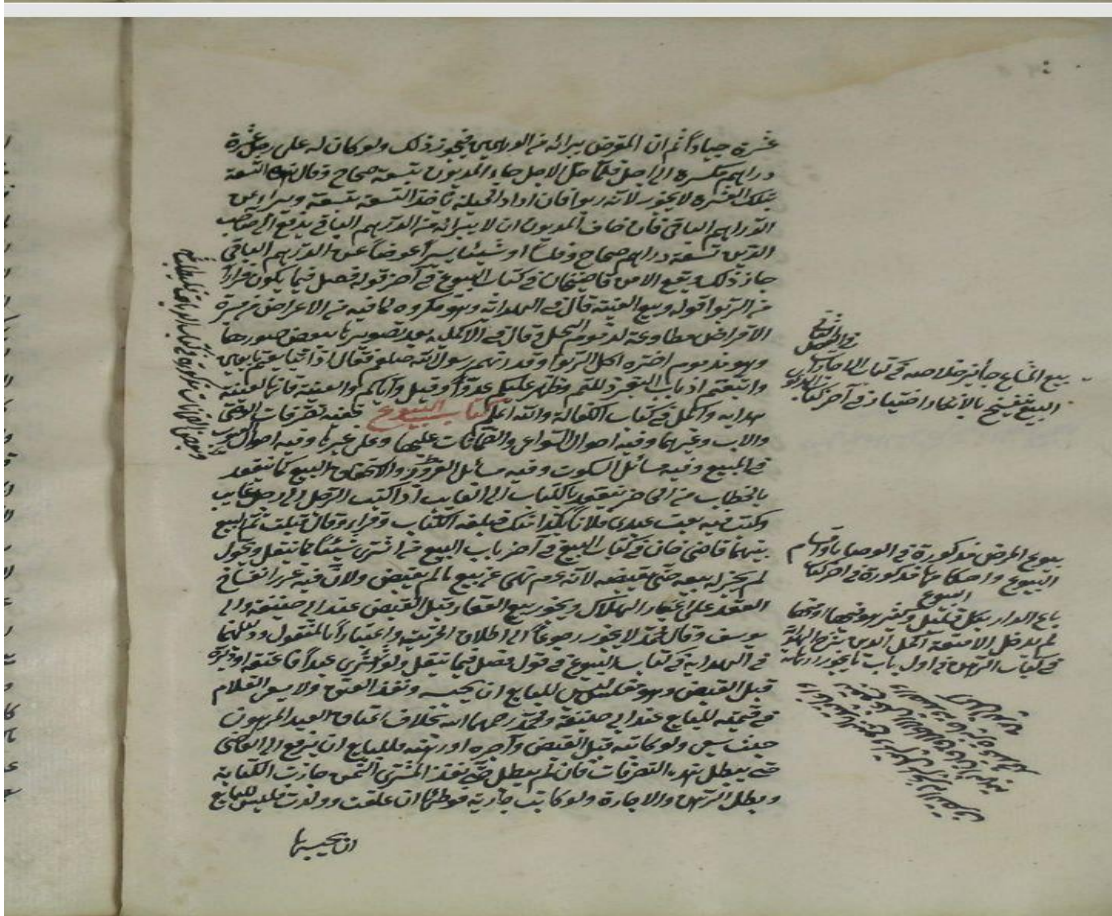
المطلب الثالث : نماذج نسخ المخطوط



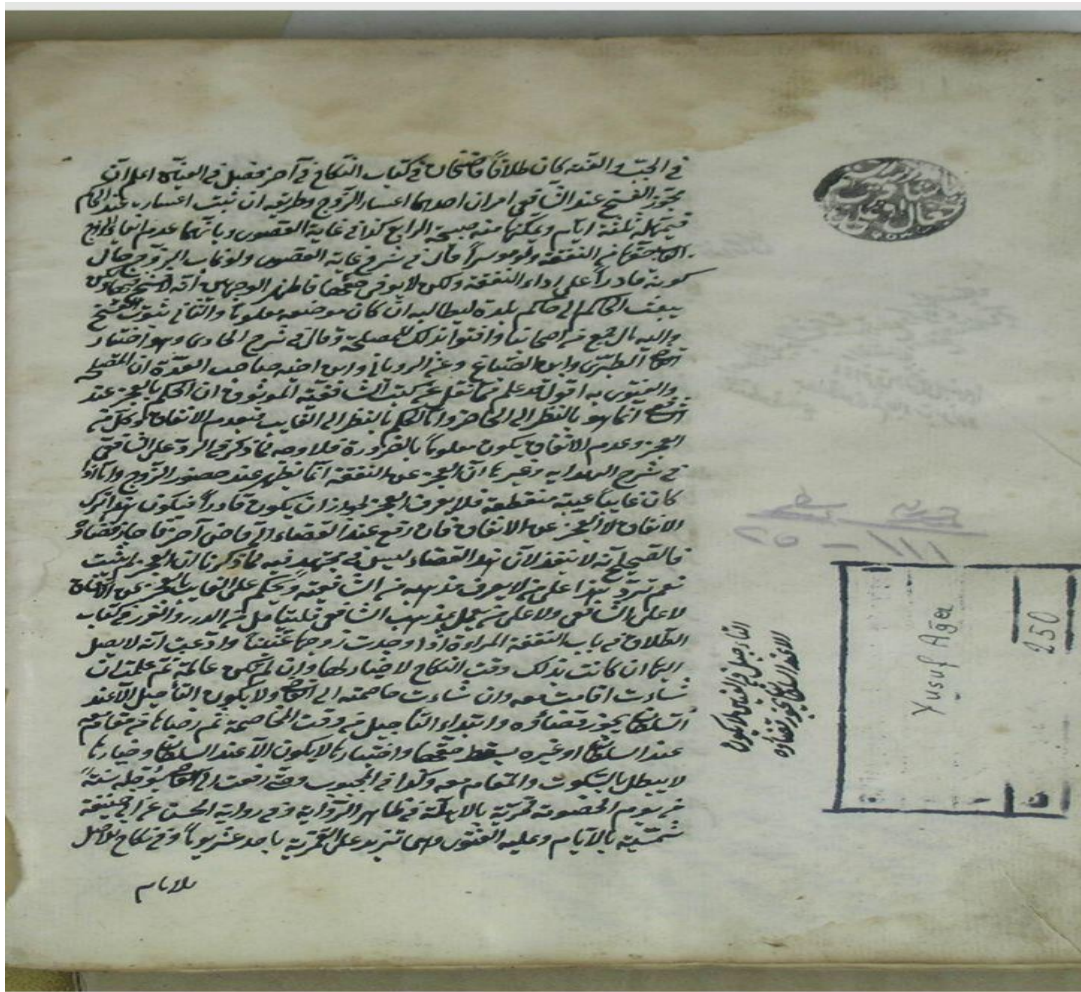
فهرس المخطوط من النسخة (أ) الأصل



بداية المخطوط (المقدمة) النسخة (أ) الأصل



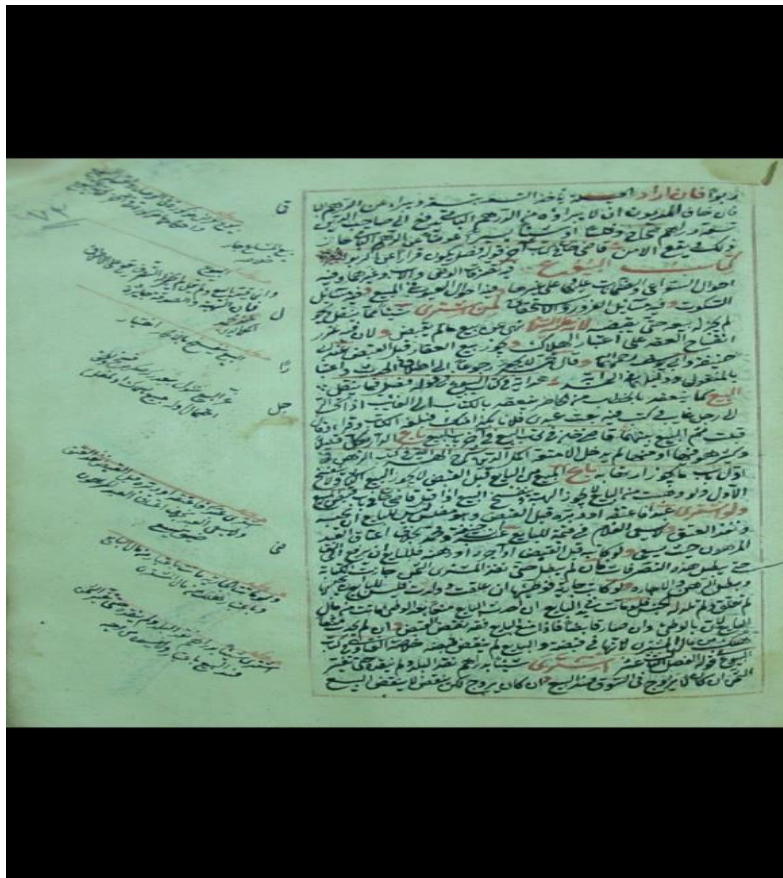
نهاية الجزء المحقق من مخطوطة (أ)



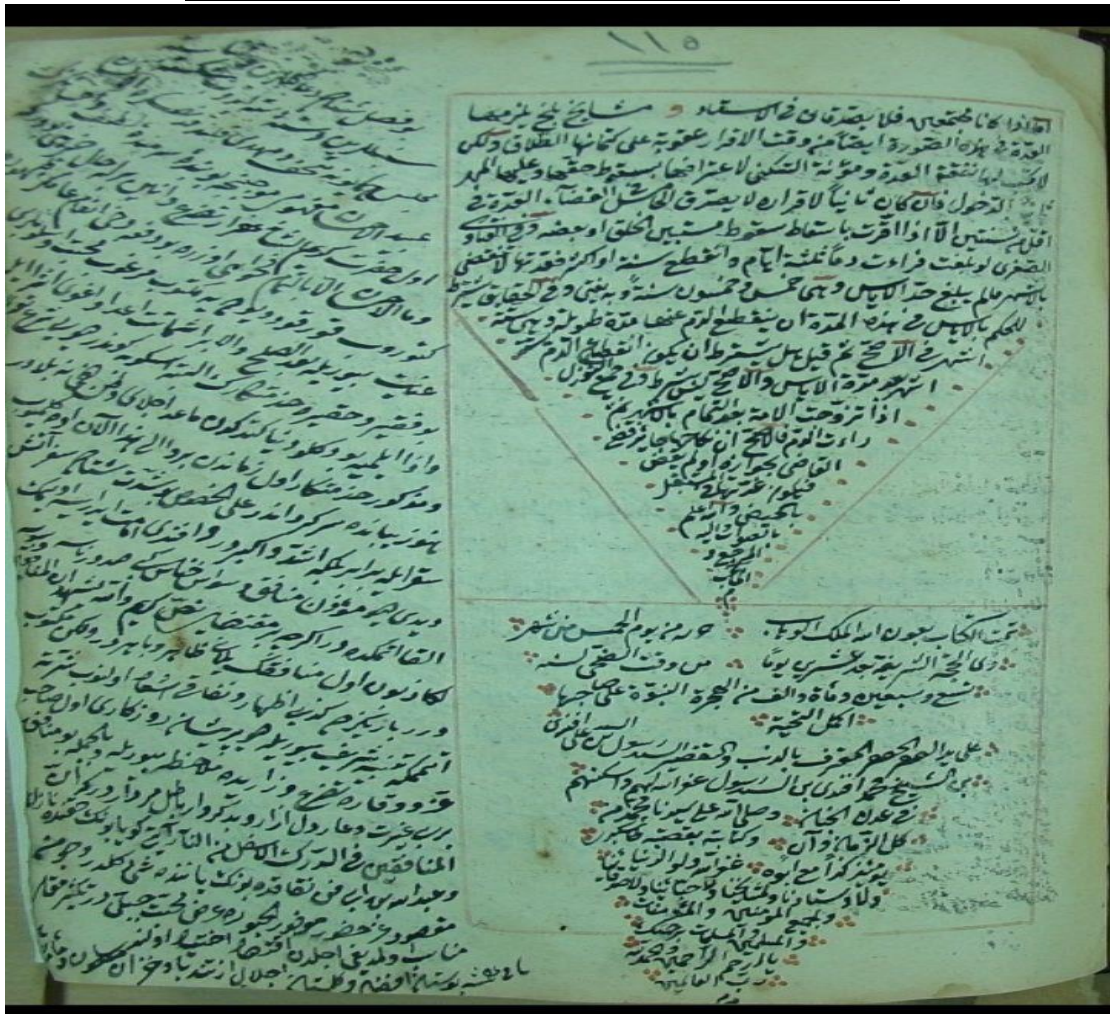
نهاية مخطوطة (أ)



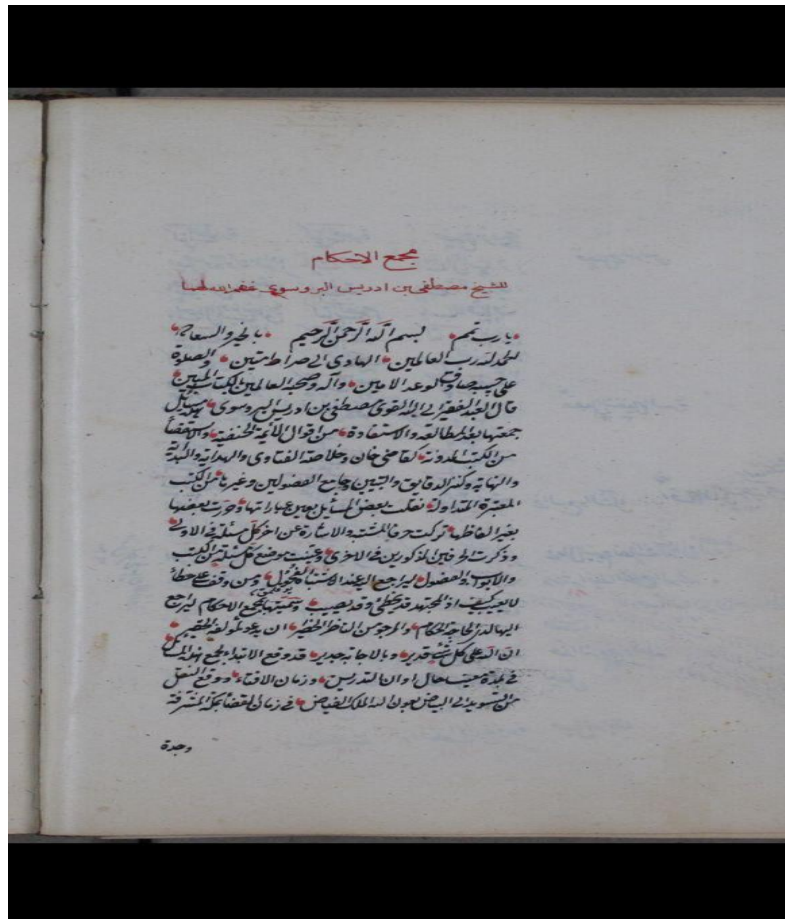
بداية مخطوط نسخة (ب)

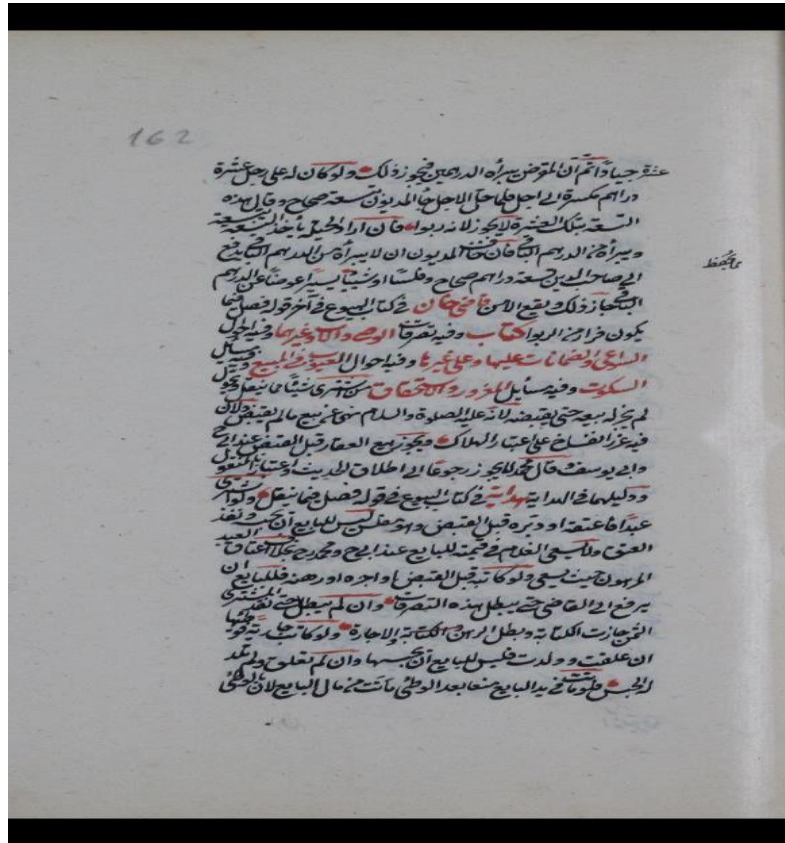


نهاية الجزء المحقق من مخطوط (ب)

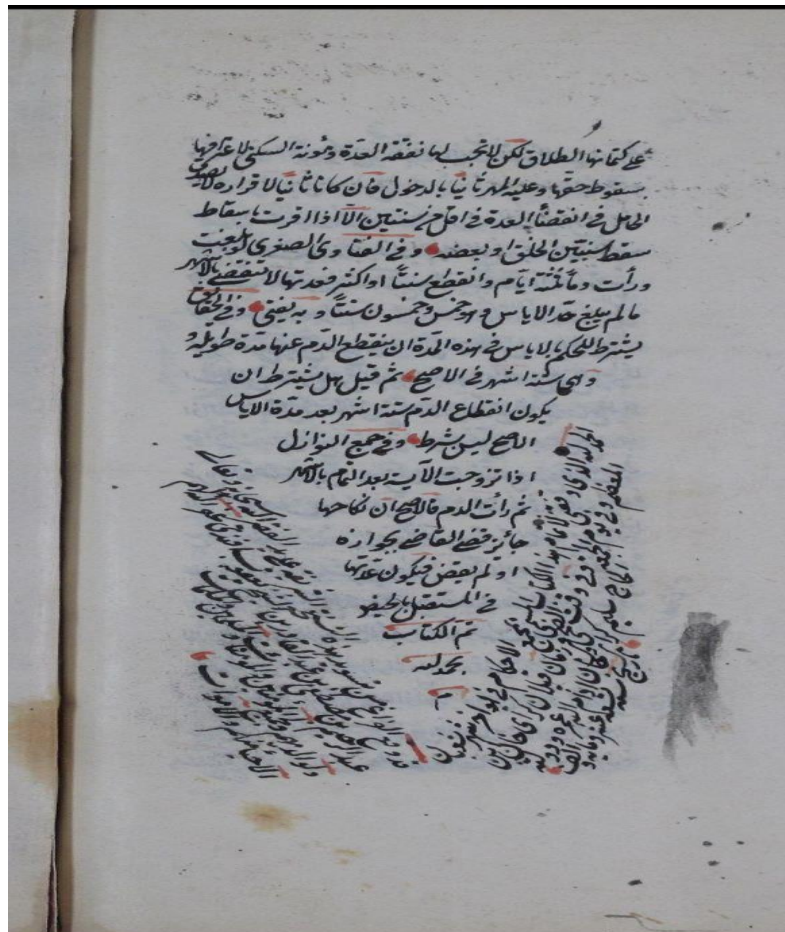


الصفحة الاخيرة من المخطوط نسخة (ب)





نهاية الجزء المحقق من المخطوط نسخة (ج)



الصفحة الاخيرة من المخطوط نسخة (ج)

كتاب الصوم^(٧٠) شهادة واحد عدل مسلم بالغ عاقل حراً كان أو عبداً ذكراً كان أو انثى وفي السماء علة على هلال رمضان تقبل ، وكذا شهادة الواحد على شهادة الواحد تقبل ايضا ، وقال الطحاوي^(٧١): لا تشترط العدالة في هذه الشهادة ، ولا تشترط [الدعوى]^(٧٢) ولا لفظ الشهادة ؛ لأنه امر دين فيقبل فيه خبر الواحد مطلقاً ، وان لم يكن في السماء علة فشهدوا على رؤية الهلال في المصر لا تقبل الآ شهادة من يقع العلم بشهادتهم ، وأما هلال شوال فان كان بالسماء علة تجب فيه نصاب الشهادة وهو رجلان أو رجل وامرأتان ولفظ اشهد لأنه تعلّق به يقع العيد وهو لفظ فأشبهه سائر الحقوق لا الدعوى ؛ لأنه كعتق الامة وان كانت السماء خالياً عن العلة لم يقبل [لهم]^(٧٣) الآ شهادة جماعة يقع العلم بها كما في هلال رمضان أما هلال ذي الحجة ذكر الحاكم الشهيد^(٧٤) ان هلال الاضحي كهلal الفطر وعن ابي حنيفة (رحمه الله) الشهادة على هلال الاضحي كالشهادة على هلال رمضان بما يتعلّق بها من امر ديني وهو ظهور وقت الحج^(٧٥) وفي ظاهر الرواية فهو كهلal الفطر ؛ لان فيه منفعة الناس وهو التوسّع بلحوم الاضاحي^(٧٦). كذا في قاضي خان . في أول كتاب الصوم . وينبغي للناس ان يلتبسوا الهلال في اليوم التاسع والعشرين من شعبان فان رآه صاموا وان غمّ عليهم اكملوا عدة الشعبان ثلاثين يوماً^(٧٧) ثم صاموا للحديث الشريف^(٧٨) ؛ ولأن الاصل بقاء الشهر فلا ينقل عنه الآ بدليل ولم يوجد^(٧٩). هداية . [من]^(٨٠) رأى هلال رمضان وحده وكان في السماء مضحكة ولم يأت احد من مكان آخر مرتفع أو من خارج البلد صام وأن لم يقبل الامام شهادته لقوله (ﷺ) «صوموا لرؤيته»^(٨١) ، وقد رأى ظاهراً وان افطر فعليه القضاء والكفارة ، وقال الشافعي رحمه الله عليه الكفارة^(٨٢) ^(٨٣) . هداية . وغيرها في أول الكتاب كتاب الصوم **باب الاعتكاف**^(٨٤) وهو لغة اللبث والدوام على شيء ، وشرعاً لبث رجل في مسجد جماعة أو امرأته في بيتها بنية الاعتكاف وهو في المنذور واجب ، وفي العشر الاخير من رمضان سنة مؤكدة وفيما سوى العشر الاخير مستحب ، والصوم شرط في صحة الواجب دون المستحب وهو ظاهر الرواية عن الامام ، وقيل الصوم شرط فيه ايضاً وهو رواية الحسن عن ابي حنيفة (رحمهما الله) ، ولا يجوز الاعتكاف الواجب الا في مسجد له إمام ومؤذن ويصلى فيه خمس صلوات . هكذا رواه الحسن عن ابي حنيفة (رحمه الله)^(٨٥) من شرح القدوري . واقل الاعتكاف يوم فمن قطعه في اليوم يقضي يوماً ؛ لأنه شرع فيه قصداً أو ابطله ، وعن محمد (رحمه الله) : ساعة ولا يخرج المعتكف عن المسجد الا لحاجة ضرورية له كالبول وغيره أو لجمعة وقت الزوال كالمعتكفة قريباً من الجامع ومن بعد منزله فوقته مقدار ادراك الجمعة والعيد . كذا في الكتب^(٨٦) ويستحب اتمام الاعتكاف في مسجد واحد ، وان جاز اتمام في مسجدين من غير عذر^(٨٧). كذا في الكافي وان خرج المعتكف من المسجد ساعة من غير عذر فسد اعتكافه وقال : لا يفسد مالم يخرج في اكثر من نصف يوم والمعتكف في المسجد يأكل ويشرب وينام ويبيع ويشترى فيه ، لكنه احضار المبيع مكروه هذا اذا كان البيع^(٨٨) والشراء بغير التجارة فيهما مكروهان^(٨٩) كذا في شرح القدوري . ويكره اكل الطعام والشرب في المسجد ؛ لأنه للعبادة ، ومن اراد الاكل والشرب فالحيلة ان ينوي الاعتكاف ، فللمعتكف جوازهما وهو عند محمد ساعة^(٩٠) . ولا يصمت ؛ لأنه (ﷺ) نهى عن صوم الصمت ، ولا يتكلم الا بخير لقوله تعالى ﴿وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا﴾^(٩١) **الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ** ^(٩٢) يقتضى هذه الآية لعمومها^(٩٣) ان لا يتكلم غير المعتكف خارج المسجد الا بخير فما ظنك بالمعتكف في المسجد ، والوطء في فرج (يبطل الاعتكاف اكان في المسجد أو خارجه ولو ليلاً أو ناسياً ؛ لأن الليل محل الاعتكاف كالنهار ، اما النسيان فليس بعذر ؛ لأنه لازم المعتكف التفكير والتوجه ، ويبطل الوطء في غير الفرج ان انزل ؛ لأنه في معنى الجماع وان لم ينزل لم يفسد القبلة واللمس ان انزل بها بطل اعتكافه ؛ لأنها ايضاً في معنى الجماع والآن فلا نذر اعتكاف رمضان فصامه بدون الاعتكاف وجب قضاء الاعتكاف بصوم قصدي^(٩٤) خرج به^(٩٥) في الجامع الكبير^(٩٦) واصل شمس الائمة . " وأما وجب قضاؤه بصوم مقصود لعود شرط الاعتكاف وهو الصوم إلى الكمال الاصلّي وهو ان يجب مستقلاً مقصوداً بالنذر الموجب الاعتكاف "^(٩٧) . درر الحكام لقوله (ﷺ) : « لا اعتكاف الا بالصوم »^(٩٨). درر الحكام^(٩٩). **باب الزكاة**^(١٠٠) " ولا زكاة في المال الحرام وان كثر ؛ لكنه يجب ردّه إلى المالك ان علم والآن يتصرف بالكل ولا يحل له التصرف فيه من غير هذا الوجه "^(١٠١) . خزنة الاكمل في اواخر كتاب المناسك " يجوز التعجيل بعد ملك النصاب ولا يجوز قبله "^(١٠٢). قاضي خان^(١٠٣) .

" اذا اراد الرجل اداء الزكاة الواجبة قالوا : الافضل هو الاعلان والاظهار وفي التطوعات الافضل هو الاخفاء والاسرار "^(١٠٤). قاضي خان في اول فصل في اداء الزكاة . لا زكاة في الآلة والمغصوبة والدين المجرد لا بينة عليه وتسقط الزكاة بهلاك [المال]^(١٠٥) وبلاستهلاك لا يسقط^(١٠٦) . خزنة الاكمل . في أول باب زكاة السائمة استبدال مال التجارة بمال التجارة ليس باستهلاك وبغير مال التجارة استهلاك أو استبدال السائمة بالسائمة استهلاك وإقراض النصاب بعد الحول ليس باستهلاك وإن نوى المال على المستقرض "^(١٠٧). قاضي خان في كتاب الزكاة في فصل في مال التجارة . " يجوز التعجيل بعد ملك النصاب ولا يجوز قبله "^(١٠٨) . قاضي خان^(١٠٩) **كتاب الاضحية** جاز بكسر الهمزة وضمها ، وكذلك الضحية بفتح الضاد وكسرها ويجمع أضحية على اضاحي بالتشديد على افاعيل وهما من اضحى بضحي اذا ادخل في الضحى وسمي

بالأضحية^(١١٠) لوقوع الذبح في وقت الضحى فسميت بإسم وقته كصلوات الخمس^(١١١). كذا في التبيين واختياروا لأضحية واجبة على كل [مسلم]^(١١٢) حرّ مقيم موسر يسار الفطر لنفسه لا لطفله ، أما وجوبها على مسلم فلأنها للقربة فلا يتصور تلك الا من المسلم ، وأما على حرّ فلأن الأضحية قربة مالية وغير الحرز لا يملك شيئاً ، وأما على مقيم فإن الأضحية تختص بأسباب يشق على المسافرين . قلنا : عفى عنه دفعاً للحرص ، وعلى موسر اذا الأضحية لا تجب الا على غني ومقداره ما يجب به صدقة الفطر كما عرف^(١١٣) في موضعه ، ولا تجب على ولده الصغير ؛ لأنها قربة محصنة والاصل فيها عدم الوجوب على احد بسبب غيره^(١١٤) . قال في الهداية الاصح أنه يضحى من ماله ويؤكل منه ما امكنه ويتاع بما بقى ما ينتفع بعينه^(١١٥) ؛ وفي الكافي الاصح أنه لا تجب ذلك وليس للاب ان يفعل من ماله أي مال الصغير^(١١٦) أما وجوبها فلقلوه (ﷺ) : « من وجد سعة فلم يضح فلا يقربن مصلانا »^(١١٧) ولقلوه (ﷺ) : « من ضحى قبل الصلاة فليعد »^(١١٨) ومثل هذا الوعيد في الاول لا يكون الا بترك الواجب والامر في الثاني للوجوب ولو لم تكن واجبة لما امر بإعادتها^(١١٩) . كذا في التبيين وغيره ، وعن ابي يوسف (رحمه الله) : ان الأضحية سنة وهو احد قول الشافعي وفي احد قوليه تطوع^(١٢٠) . " وروي ابن زياد^(١٢١) عن ابي حنيفة ، وابن رستم عن محمد أنها فريضة"^(١٢٢). قاضي خان ومن كان في المصر فأول الوقت ذبح اضحية بعد فراغ الامام عن صلاة العيد ، فلو ذبح قبل السلام لا يجوز في ظاهر الرواية " ، ولو ذبح بعد ما سلم الامام تسليمة واحدة جازت الأضحية عند الكل "^(١٢٣) كذا في قاضي خان . ومن كان في القرى فأول وقت الأضحية من طلوع الفجر الثاني من أول أيام النحر و آخر وقت الأضحية للفريقين قبل غروب اليوم الثالث من أيام النحر ، وافضل ايام التضحية اولها وفيه مسارعة إلى الخير والذبح في الليل جائز الا انه مكروه . والمصر الذي وقعت فيه فتنة ولم يبق فيها وإل ليصلى بهم العيد فضحوا بعد طلوع الفجر أجزاهم^(١٢٤) . كذا في تبيين . ومن اشترى اضحية خالية عن المعاييب المانعة للضحية ثم تعيبت بعيب مانع من التضحية ان كان غنياً تجب عليه ان يقيم غيرها مقامها وأن كان فقيراً يجزيه ذلك واذا ماتت بعد الشراء فعلى الغني تجب اخرى مكانها ، ولا شيء على الفقير ولو سرقت أو غابت بعد الشراء فاشترى مكانها اخرى ثم ظهر الاولى في ايامها فالموسر^(١٢٥) . مخيراً ذبح ايها شاء ، ويجب على المعسر^(١٢٦) ذبحها ، والمستحب ان يتصدق بثلاثها ويدخر باقيه وان كان ذا عيال ترك التصدق أحب توسعة لهم هذا في الأضحية واجبة . وأما في النذر فليس لصاحبها ان يأكل منها شيئاً ولا ان يطعم غيره من الاغنياء سواء كان الناذر غنياً أو فقيراً ومن كان له حسن في الذبح فالأولى ان يذبحها بنفسه ، ومن لم يكن له حسن فيه فالأولى ان يوليها غيره ، ويستحب ان يحضرها ان لم يدعها ، ولو ولدت الأضحية يضحى بالأم والولد الا أنه لا يأكل من الولد بل يتصدق به بقيمة ما اكل ، والمستحب ان يتصدق بولدها حياً^(١٢٧). قاضي خان " اشترى شاة وضحى بها ثم وجد بها عيباً لا يمنع التضحية كان له ان ترجع على البائع بنقصان العيب وليس له ان يتصدق بشيء " "^(١٢٨) . قاضي خان " ولا يبيع لحم الأضحية ليتصدق بها بل يأكل أو يطعم ولو اخذ شيئاً منها قبل الذبح كالصوف واللبن لا ينتفع به بل يتصدق ولا يعطي جلدها أو لحمها اجرة للذائح أو السلاح^(١٢٩) لأنها جزأ من الأضحية"^(١٣٠). كذا في قاضي خان ولو اشترى بجلد الأضحية جراباً جاز وان اشترى به شيئاً من الحبوب لا يجوز^(١٣١) " ولو اشترى بلحم الأضحية حبواً جاز وكذا لو اشترى لحماً بلحم جاز ولو اشترى بلحم الأضحية جراباً لا يجوز ولو اشترى بجلد الأضحية لحماً للأكل لا يجوز الا في رواية عن محمد انه جوز الكل . قالوا والاصل في هذا انه يجوز بيع غير المأكول بغير المأكول ويجوز ايضاً بيع المأكول بغير المأكول ويجوز ايضاً بيع المأكول ولا يجوز بيع غير المأكول بالمأكول ولا يبيع المأكول بغير المأكول "^(١٣٢). قاضي خان في اواخر كتاب الأضحية رجلا ن وقع الغلط فيما بينهما فذبح كل واحد منهما اضحية غيره صحّ استحساناً ، ولا يضمنان فيأخذ كل واحد منهما اضحيته ان كانت باقية وان اكلا يحل كل واحد منهما صاحبه هذا اذا لم يتخاصما فان تخاصما كان لكل واحد منهما ان يضمن صاحبه قيمة لحمه ثم يتصدق بتلك القيمة^(١٣٣). كذا في التبيين وغيره كتاب الذبائح هما جمع ذبيحة والمراد المذبح فالباء للنقل من الوصفية إلى الاسمية وهو اسم حيوان من شأنه ان يذبح وشرط حلّ الذبيحة الزكاة وهي اختياري واضطراري^(١٣٤) والاول القطع فيما بين اللبة واللحين ، والثاني الجرح في اي موضع كان من البدن ، ولا يجوز الثاني الا عند العجز عن الاول التسمية على الذبيحة شرط بالنص وهي في الاختياري عند الذبح وفي الاضطراري عند الارسال والرمي ويجوز ذبح الكتابي وان كان حربياً الا ان يذكر فيه غير اسم الله فأذن لا يحلّ الذبيحة ، أي يعلم الرجل الذبيحة يتعلق يذكر اسم الله تعالى عليها درر^(١٣٥) ^(١٣٦) والمرأة مسلمة كانت أو كتابيه كالرجل في الذبح وكذا الصبي الذي يعقل التسمية ويضبط^(١٣٧) . كذا في قاضي خان والمتولد من كتابي وغير كتابي يحل صيده وذبيحته لان الولد يتبع خير الابوين ديناً^(١٣٨) . كذا في الكافي ودرر . ويجوز الذبح بكل شيء انهر الدم لقلوه (ﷺ) : « انهر الدم^(١٣٩) بما شئت »^(١٤٠) كاللبيطة والحجر الحاد والسن والظفر المنزوعين ، الا ان منها كراهة الاستعمال جزء الادمي^(١٤١) . كذا في الهداية . ويستحب النحر في الابل وهو قطع العروق في اسفل العنق عند الصدر^(١٤٢) ، وفي الغنم وغيره الذبح ، ولو فعل الذابح عكسهما جاز ؛ لكنه يكره^(١٤٣) . كذا في الهداية اصجع شاة للذبح وسميت ثم ترك السكين واخذ غيرها فذبح بها حلت ، الرامي اخذ سهماً وسمى ثم ترك ذلك

السَّهْمَ واخذ سهماً آخر لا يحل ؛ لان التسمية في الاولى وقعت على الذبح دون السكين وهو الشرط ، وفي الثانية الشرط وهو التسمية على فعل الرمي والسَّهْمَ الثاني غير الاول فلا يقع التسمية على فعله ، اضجع شاة وسمي ثم عملاً قليلاً مثل الشرب أو التكلّم ثم ذبح بتلك التسمية جاز اذا العمل اليسير لا يفصل بين (الذبح والتسمية)^(١٤٤) ، " ولو كثر الكلام أو العمل ثم ذبح لا يؤكل للفصل بينهم ولهذا يتبدّل المجلس بالعمل الكثير ولا يتبدل بالعمل القليل "^(١٤٥) . كذا في قاضي خان . وما صار انيساً بعد ما كان وحشياً فذكاته الذبح وما صار وحشياً بعد ما كان انيساً فذكاته [العقر]^(١٤٦) والجرح^(١٤٧) . كذا في الهداية . " يكره ذبيحة الصابئي الا انه يحل في قول ابي حنيفة (رحمه الله) ، وقال ابو يوسف ومحمد (رحمهم الله) : لا يحل وذكر الكرخي : انه لا خلاف بينهم في الحقيقة وانما اختلفوا ؛ لان الصابئي صنف منهم يقرون بنبوّة عيسى (عليه السلام) ويقرّان الزبور فهم صنف من النصارى فإنما اجاب ابو حنيفة (رحمه الله) يحل ذبيحة الصابئي اذا كان من هذا الصنف ، وصنف منهم ينكرون النبوة والكتب اصلاً ويعبدون الشمس فهو كعبدة الاوثان لا يحل لهم صيدهم ولا يؤكل ذبيحتهم وانما اجاب ابو يوسف ومحمد (رحمهم الله) : بحرمة الصيد والذبح في حق هؤلاء رجل اراد ان يذبح عدداً من الذبائح لا تجزيه تسمية واحدة على واحدة لما بعدها "^(١٤٨) . قاضي خان . وفي كتاب الذبائح والتسمية المتداولة بين الالسن عند الذبح ان يقول بسم الله والله اكبر^(١٤٩) . كذا في الهداية ؛ " ولو قال مكان التسمية الحمد لله أو قال سبحان الله أو قال الله اكبر يريد به التسمية جاز فان اراد التحميد دون التسمية لا يحل لان الشرط ذكر اسم الله تعالى على الذبح وذلك انما يتحقق بالقصد "^(١٥٠) . قاضي خان .

المصادر المراجع

بعد القرآن الكريم

١. آثار البلاد : زكريا بن محمد بن محمود القزويني (ت: ٦٨٢هـ) ، دار صادر - بيروت : ١٣٨٠هـ - ١٩٦٠م .
٢. أخبار الدول وآثار الأول في التاريخ : احمد بن يوسف القرمانى (ت: ١٠١٩هـ) ، تحقيق: الدكتور: فهمي سعد ، والدكتور: احمد حطيّط ، مطبعة عالم الكتب - بيروت ، المزرعة : ط : ١ ، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م .
٣. الاختيار لتعليل المختار، عبد الله بن محمود بن مودود الموصلّي البلدي ، مجد الدين أبو الفضل الحنفي (ت: ٦٨٣هـ) ، عليها تعليقات: الشيخ محمود أبو دقيقة (من علماء الحنفية ومدرس بكلية أصول الدين سابقاً) ، مطبعة الحلبي - القاهرة (وصورتها دار الكتب العلمية - بيروت، وغيرها) : ١٣٥٦هـ - ١٩٣٧م .
٤. أصول الشاشي ، نظام الدين أبو علي أحمد بن محمد بن إسحاق الشاشي (ت: ٣٤٤هـ) ، دار الكتاب العربي - بيروت .
٥. الأعلام ، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي دمشقي (ت: ١٣٩٦هـ) ، دار العلم للملايين ، ط : ١٥ ، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م .
٦. أوضح المسالك إلى معرفة البلدان والممالك : محمد بن علي البروسوي [ابن سباهي زاده] (ت: ٩٩٧هـ) ، تحقيق : المهدي عيد الرواضية ، دار الغرب الإسلامي ، ط : ١ ، ١٤٢٧هـ .
٧. البحر الرائق شرح كنز الدقائق ، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت: ٩٧٠هـ) ، دار الكتاب الإسلامي ، ط : ٢ .
٨. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت: ٥٨٧هـ) ، دار الكتب العلمية ، ط : ٢ : ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م .
٩. البلدان ، أحمد بن إسحاق (أبي يعقوب) بن جعفر بن وهب بن واضح اليعقوبي (ت: بعد ٢٩٢هـ) ، دار الكتب العلمية، بيروت ، ط : الأولى، ١٤٢٢هـ .
١٠. البناية شرح الهداية ، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (ت: ٨٥٥هـ) ، دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان ، ط : ١ ، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م .
١١. تاريخ الأدب العربي، كارل بروكلمان : تحقيق : عبد الحليم النجار - رمضان عبد التواب ، دار المعارف ، ط : ٥ ، ١٩٧٧م .
١٢. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام ، لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ) ، تحقيق : الدكتور بشار عوّد معروف ، دار الغرب الإسلامية ، ط : ١ ، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م .

١٣. تاريخ الدولة العثمانية ، المير ألي إسماعيل سرهنك (ت: ١٨٥٤هـ) ، تحقيق : حسن الزين ، دار الفكر الحديث للطباعة والنشر - بيروت ، (١٩٨٨م - ١٤٠٨هـ).
١٤. تاريخ الدولة العثمانية المجهولة، أحمد آق كوندز وسعيد آوز تورك ، شركة ماس للطباعة ، حي الحميدية ، كاجيثانة - اسطنبول ، ٢٠٠٨م
١٥. تاريخ الدولة العلية العثمانية، محمد فريد (بك) ابن أحمد فريد (باشا) ، المحامي (ت: ١٣٣٨هـ) ، تحقيق: إحسان حقي، دار النفائس، بيروت - لبنان ، ط: ١، دار النفائس - بيروت ، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
١٦. تاريخ العثمانيين من قيام الدولة إلى الانقلاب على الخلافة، : أ. د محمد سهيل طقوش ، دار النفائس، ط : ٣ - ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣ م .
١٧. تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، عبد الرحمن بن حسن الجبرتي المؤرخ (ت ١٢٣٧هـ) ، دار الجيل بيروت .
١٨. تبين الحقائق شرح كنز الدقائق ، عثمان بن علي بن محجن البارعي ، فخر الدين الزيلعي الحنفي (المتوفى: ٧٤٣ هـ) ، المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة ، ط : ١ ، ١٣١٣ هـ - ١٨٩٢ م .
١٩. التعريفات ، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت: ٨١٦هـ) ، تحقيق : جماعة من العلماء ، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان ، ط : ١ ، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م .
٢٠. التعريفات ، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت: ٨١٦هـ) ، تحقيق : جماعة من العلماء ، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان ، ط : ١ ، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م .
٢١. التعريفات الفقهية ، محمد عيم الإحسان المجددي البركتي ، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان إعادة صف للطبعة القديمة في باكستان ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦م ، ط : ١ ، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م .
٢٢. التنبيه في الفقه الشافعي ، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (ت: ٤٧٦هـ) عالم الكتب .
٢٣. التوقيف على مهمات التعاريف ، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت: ١٠٣١هـ) ، عالم الكتب ٣٨ عبد الخالق ثروت - القاهرة ، ط : ١ ، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
٢٤. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه صحيح البخاري ، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي ، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر ، دار طوق النجاة ، ط : ١ ، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١ م .
٢٥. الجواهر المضية في طبقات الحنفية ، عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد ، محيي الدين الحنفي (ت: ٧٧٥هـ) ، مير محمد كتب خانه - كراتشي .
٢٦. الجوهرة النيرة ، أبو بكر بن علي بن محمد الحدادي العبادي الرَبِيدِيّ اليميني الحنفي (ت: ٨٠٠هـ) ، المطبعة الخيرية ، ط : ١ ، ١٣٢٢هـ .
٢٧. خزانة التراث - فهرس مخطوطات ، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات .
٢٨. خلاصة الفتاوى ، للإمام افتخار الدين طاهر بن أحمد البخاري الحنفي ، (ت : ٥٤٢ هـ) مخطوط في المكتبة القادرية تحت رقم (٢٤٦) ، تحقيق : محمد سلمان النعيمي ، اطروحة دكتوراه ، بإشراف الاستاذ الدكتور: احمد البالسياني ، جامعة بغداد / كلية العلوم الاسلامية ١٤٢٥هـ ، امنه محمود شيت خطاب ، اطروحة دكتوراه ، بإشراف الدكتور: محمد فاضل السامرائي ، جامعة بغداد / كلية العلوم الاسلامية : ١٤٢٥ هـ ، آلاء عبد الله حمود السعدون وبإشراف : د . عبد المنعم خليل إبراهيم الهيتي ، الجامعة الاسلامية : ١٤٣٠ هـ .
٢٩. دُرُ الحبيب في تاريخ اعيان حلب، رضي الدين محمد بن ابراهيم بن يوسف الحلبي (ت: ٩٧١هـ) ، تحقيق : محمود الفاخوري ، يحيى زكريا ، وزارة الثقافة - دمشق ، مكتبة الدكتور مروان العطية ، ١٩٧٢م.
٣٠. دراسات في تاريخ العرب المعاصر، د : محمد علي القوزي ، دار النهضة العربية للطباعة والنشر والتوزيع ، ١٩٩٩م .
٣١. درر الحكام شرح غرر الأحكام ، محمد بن فرامرز بن علي الشهير بملأ - أو منلا أو المولى - خسرو (ت: ٨٨٥هـ) ، دار إحياء الكتب العربية ، موافق للمطبوع، ومعه حاشية الشرنبلالي .
٣٢. الدولة العثمانية عَوَامِل النُهُوضِ وأسباب السُّقُوط، علي محمد محمد الصَّلَائي، دار التوزيع والنشر الإسلامية، مصر، ط : ١ ، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م .
٣٣. رحلة ابن بطوطة المسماة تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار ، محمد بن عبد الله بن محمد بن إبراهيم اللواتي الطنجي ، أبو عبد الله، ابن بطوطة (ت: ٧٧٩هـ) ، دار الشرق العربي .

٣٤. الروض المعطار في خبر الأقطار ، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد المنعم الحيمري (ت: ٩٠٠هـ)، تحقيق : إحسان عباس، مؤسسة ناصر للثقافة - بيروت - مطابع دار السراج ، ط : ٢ ، ١٩٨٠ م .
٣٥. سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي، عبد الملك بن حسين بن عبد الملك العصامي المكي (ت: ١١١١هـ)، تحقيق : عادل أحمد عبد الموجود- علي محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، ط : ١ ، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م .
٣٦. سنن ابن ماجه ، ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (ت: ٢٧٣هـ) ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي .
٣٧. السنن الكبرى ، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسرَوُجُردِي الخراساني ، أبو بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ) ، تحقيق : محمد عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ، ط : ٣ ، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م .
٣٨. شذرات الذهب بأخبار من ذهب، عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري الحنبلي، أبو الفلاح (ت: ١٠٨٩هـ)، تحقيق : محمود الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق - بيروت، ط : ١ ، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م .
٣٩. شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم ، نشوان بن سعيد الحميري اليمني (ت: ٥٧٣هـ) المحقق : د . حسين بن عبد الله العمري، مطهر بن علي الإيراني ، د . يوسف محمد عبد الله ، دار الفكر المعاصر (بيروت - لبنان)، دار الفكر (دمشق - سورية) ط : ١ ، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م .
٤٠. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: ٣٩٣هـ) ، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار ، دار العلم للملايين - بيروت ، ط : ٤ ، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م .
٤١. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: ٣٩٣هـ) ، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار ، دار العلم للملايين - بيروت ، ط : ٤ ، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م .
٤٢. صفوة الاعتبار بمستودع الأمصار والاقطار ، محمد بيرم الخامس التونسي (التوشي) ، المطبعة العلامية ، مصر ١٨٨٤م .
٤٣. طلبه الطلبة ، عمر بن محمد بن أحمد بن إسماعيل، أبو حفص، نجم الدين النسفي (ت: ٥٣٧هـ) المطبعة العامرة، مكتبة المثنى ببغداد : ١٣١١ هـ .
٤٤. العالم الإسلامي الحديث والمعاصر ، د. جلال يحيى ، المكتب الجامعي الحديث - الإسكندرية، مصر ، ط : ١ ، ١٩٨٢م. عجائب البلدان، ابن الوردي
٤٥. فتاوى قاضي خان في مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان ، اللإمام فخر الدين أبي المحاسن الحسن بن منصور المعروف بقاضي خان الأوزجندی الفرغاني (ت : ٥٩٢هـ) ، تحقيق: سالم مصطفى البدي ، دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان ، ٢٠٠٩ م .
٤٦. فهارس آل البيت ، إبراهيم شيوخ ، المكتبة الشاملة الذهبية، ١٩٨٧م ، مؤسسة آل البيت .
٤٧. الفهرس الشامل للتراث العربي، الاسلامي المخطوط ، ط : ٢ ، مؤسسة آل البيت ، ١٩٩٤م .
٤٨. الفوائد البهية في تراجم الحنفية ، أبو الحسنات محمد عبد الحي للكنوي (ت: ١٣٠٤ هـ) ، تحقيق : محمد بدر الدين أبو فراس النعساني (ت : ١٣٦٢هـ) ، بمطبعة السعادة بجوارمحافظة مصر : ط : ١ ، ١٣٢٤ هـ ، على نفقة أحمد ناجي الجمالي ومحمد أمين الخانجي الكتبي .
٤٩. القاموس الفقهي لغة واصطلاحا، الدكتور سعدي أبو حبيب ، دار الفكر . دمشق - سورية ، ط : ٢ ، ١٤٠٨ هـ = ١٩٨٨ م .
٥٠. قصة الحضارة، ويل ديورانت، أرييل ديورانت ، ترجمة : د. زكي نجيب محمود وآخرون ، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم - دار الجيل للطبع والنشر ، بين عامي ١٩٣٥ و ١٩٧٥م .
٥١. قلائد الجمان في التعريف بقبائل عرب الزمان ، أبو العباس أحمد بن علي القلقشندي (ت: ٨٢١هـ)، تحقيق: إبراهيم الإبياري، دار الكتاب المصري، دار الكتاب اللبناني ، ط : ٢ ، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م .
٥٢. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون: مصطفى بن عبد الله القسطنطيني الرومي الحنفي، (ت ١٠٦٧هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٩٢ م .
٥٣. الكليات، معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (ت: ١٠٩٤هـ)، تحقيق : عدنان درويش - محمد المصري ، مؤسسة الرسالة .

٥٤. كنز الدقائق ، أبو البركات عبد الله بن أحمد النسفي (نحو ٦٢٠ - ٧١٠ هـ) ، تحقيق: أ. د. سائد بكداش ، دار البشائر الإسلامية، دار السراج ، ط : ١ ، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م .
٥٥. كنز الدقائق ، أبو البركات عبد الله بن أحمد النسفي (نحو ٦٢٠ - ٧١٠ هـ) تحقيق: أ. د. سائد بكداش ، دار البشائر الإسلامية ، دار السراج ، ط : ١ ، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م .
٥٦. اللباب في الجمع بين السنة والكتاب ، جمال الدين أبو محمد علي بن أبي يحيى زكريا بن مسعود الأنصاري الخزرجي المنبجي (ت: ٦٨٦ هـ ، تحقيق: د. محمد فضل عبد العزيز المراد ، دار القلم الدار الشامية - سوريا / دمشق ، لبنان / بيروت ، ط : ٢ ، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م .
٥٧. اللباب في شرح الكتاب ، عبد الغني بن طالب بن حمادة بن إبراهيم الغنيمي الدمشقي الميداني الحنفي (ت: ١٢٩٨ هـ) حققه، وفصله، وضبطه، وعلق حواشيه: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العلمية، بيروت - لبنان .
٥٨. مثير العزم الساكن إلى أشرف الأماكن، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: ٥٩٧ هـ) ، تحقيق : مرزوق علي إبراهيم، دار الراءية، ط : ١ ، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م .
٥٩. مجمل اللغة لابن فارس ، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: ٣٩٥ هـ) ، دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة - بيروت ، ط: ٢ ، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م .
٦٠. مجمل اللغة لابن فارس ، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: ٣٩٥ هـ) ، دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة - بيروت ، ط: ٢ ، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م .
٦١. مجمل اللغة لابن فارس ، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: ٣٩٥ هـ) ، دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان ، مؤسسة الرسالة - بيروت ، ط : ٢ ، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م .
٦٢. مختار الصحاح ، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت: ٦٦٦ هـ) ، تحقيق: يوسف الشيخ محمد ، المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا ، ط : ٥ ، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م .
٦٣. مختار الصحاح ، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت: ٦٦٦ هـ) ، تحقيق: يوسف الشيخ محمد ، المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا ، ط : ٥ ، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م .
٦٤. مختصر القدوري في الفقه الحنفي ، أبو الحسين أحمد بن محمد بن أحمد بن جعفر القدوري البغدادي (ت: ٤٢٨ هـ) تحقيق: كامل محمد عويضة ، دار الكتب العلمية ط : ١ ، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م .
٦٥. مراصد الاطلاع، على أسماء الأمكنة والبقاع ، عبد المؤمن بن عبد الحق، ابن شمائل القطيعي البغدادي، الحنبلي، صفى الدين (ت: ٧٣٩ هـ)، دار الجيل، بيروت ، ط : ١ ، ١٤١٢ هـ .
٦٦. مسالك الأبصار في ممالك الأمصار، أحمد بن يحيى بن فضل الله القرشي العدوي العمري، شهاب الدين (ت: ٧٤٩ هـ)، المجمع الثقافي، أبو ظبي، ط : ١ ، ١٤٢٣ هـ .
٦٧. المصور في تاريخ لبنان ، شفيق جحا ، بهيج عثمان ، منير بعلبكي ، دار العلم للملايين - بيروت / لبنان ، ١٩٥٠ م .
٦٨. معجم الألفاظ التاريخية في العصر المملوكي، حمد أحمد دهمان ، دار الفكر المعاصر - بيروت، دار الفكر - دمشق ، ط : ١ ، ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م .
٦٩. معجم البلدان ، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت: ٦٢٦ هـ) ، دار صادر، بيروت ، ط : ٢ ، ١٩٩٥ م .
٧٠. معجم اللغة العربية المعاصرة ، د . أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت: ١٤٢٤ هـ) بمساعدة فريق عمل ، عالم الكتب ، ط : ١ ، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م .
٧١. معجم المطبوعات العربية والمعرّبة ، يوسف بن إليان بن موسى سركيس (ت: ١٣٥١ هـ) ، مطبعة سركيس بمصر ١٣٤٦ هـ - ١٩٢٨ م .
٧٢. المعجم الوسيط ، مجمع اللغة العربية (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار) ، دار الدعوة .
٧٣. المعجم الوسيط ، مجمع اللغة العربية (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار) ، دار الدعوة .
٧٤. معجم لغة الفقهاء ، محمد رواس قلعي - حامد صادق قنبي ، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع ، ط : ٢ ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .

٧٥. معجم مقاييس اللغة ، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: ٣٩٥هـ) تحقيق : عبد السلام محمد هارون ، دار الفكر ، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م .
٧٦. المغرب في ترتيب المغرب ، ناصر بن عبد السيد أبي المكارم ابن علي، أبو الفتح، برهان الدين الخوارزمي المَطَرَزِي (ت: ٦١٠هـ) ، دار الكتاب العربي .
٧٧. منحة السلوك في شرح تحفة الملوك ، أبو محمد، محمود بن أحمد الحنفي، المعروف بـ بدرالدين العيني (ت ٨٥٥ هـ) ، تحقيق وتعليق: د. أحمد عبد الرزاق الكبيسي ، عضو الهيئة التدريسية بمركز الدراسات الإسلامية- كلية الشريعة، جامعة أم القرى - مكة المكرمة ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - قطر ، ط : ١ ، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م .
٧٨. موسوعة ألف مدينة إسلامية، عبد الحكيم العفيفي ، أوراق شرقية للطباعة والنشر والتوزيع ، ٢٠٠٨ م .
٧٩. نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، محمد بن محمد بن عبد الله بن إدريس الحسني الطالبي، المعروف بالشريف الإدريسي (ت: ٥٦٠هـ)، عالم الكتب، بيروت ، ط : ١ ، ١٤٠٩ هـ .
٨٠. نيل الأوطار ، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠هـ) ، عصام الدين الصبابطي ، دار الحديث، مصر ، ط : ١ ، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م .
٨١. الهداية في شرح بداية المبتدي ، علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين (ت: ٥٩٣هـ) ، تحقيق: طلال يوسف ، دار احياء التراث العربي - بيروت - لبنان .
٨٢. هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين ، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت: ١٣٩٩هـ) ، المعارف الجليّة في مطبعتها البهية استانبول ١٩٥١ .

هوامش البحث

- (١) بورصة : وهي مدينة عثمانية كانت مركزاً علمياً وإدارياً هاماً قبل إسطنبول ، تقع في الجهة الشمالية الغربية من تركيا المعاصرة . ينظر : شذرات الذهب بأخبار من ذهب ، عبد الحي العكري : ٢٠٢/٩ ؛ تاريخ الدولة العلية العثمانية ، محمد فريد (بك) : ١٢٤/١ ؛
- (٢) يُطلق لقب البرسوي على بعض العلماء نسبةً إلى مدينة بورصة في تركيا، والتي كانت تُعرف قديماً باسم برسه أو برس . هذا اللقب يُستخدم للإشارة إلى العلماء الذين نشأوا أو عاشوا في هذه المدينة ، أو الذين كان لهم تأثير علمي فيها . مثل هذه الألقاب كانت شائعة في العصور الإسلامية ، حيث يُنسب العالم إلى مدينته أو منطقته ، وسمي بهذا اللقب استناداً إلى نسبه المعروف بـ (البرسوي) ، مثل البغدادي لمن جاء من بغداد ، والأندلسي لمن جاء من الأندلس . ينظر : شذرات الذهب ، العكري : ٣٢٦/٨ .
- (٣) (مُصلح الدين) : (مُصلح) اسم فاعل من أصلح - أصلح في - أصلح من : "شيخ مُصلح بين الخصوم- {وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ} : المُحسن". ويعني مُقوم الصعاب ومسهل الأمور المُلازم للصلاح: الذي يتصف بالخير والاستقامة ، وهو من يقوم بعملية الإصلاح ، وهي ضد الفساد ، اما (الدين) فلها معانٍ عدة ومنها : الملة والعقيدة ، والطاعة والخضوع ، و (مُصلح الدين) معناه الشخص الذي يسعى لإصلاح شؤون الدين أو الأمور المتعلقة بالدين ، ونشر الخير والصلاح في المجتمع . ينظر : المغرب ، برهان الدين الخوارزمي : ٢٧٠/١ ؛ تاج العروس ، الزبيدي : ٥٤٨/٦ ؛ معجم اللغة العربية ، احمد مختار : ١٣١٤/٢ .
- (٤) مُصَدَّرُ : يُستخدم هذا اللقب للإشارة إلى شخص يُعتبر مصدراً للعلم والمعرفة ، أي أنه مرجع علمي يُعتمد عليه في الفقه أو العلوم الشرعية ، ايام الدولة العثمانية ، ولعل البرسوي من الذين حضوا بهذا الاسم ، والذي اشتهر به بين الفقهاء وعلماء التراجم . أما سبب تسميته بـ "مصدر دبوس" ، فيقال إنه خلال مجلس مذاكرة في علم الصرف، سُئل عن كلمة "دبوس" هل هي اسم آلة ؟ فبدلاً من الإجابة وفق الاصطلاح الصرفي، قال إنها "مصدر"، مما اعتُبر خطأً لغوياً بارزاً في ذلك الوقت . ينظر : درُ الحبب في تاريخ أعيان حلب ، رضى الدين بن يوسف الحلبي : ٤٩٣/٢ .
- (٥) المولى : هُوَ لفظ مُشْتَرَك يُطلق لمعان هُوَ في كل مِنْهَا حَقِيقَةُ : الْمُعْتَق وَالْمُعْتَق ، والمتصرف في الأُمُور ، والناصر ، والمحبوب وقوله تعالى ﴿وَأَن الْكَافِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ﴾ أي: لَا نَاصِرَ لَهُمْ فَيُدْفَعُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ ، وقوله تعالى ﴿وَرُدُّوا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمُ الْحَقُّ﴾ أي : مالِكهم ، وقوله تعالى ﴿وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ وَرَائِي﴾ المُراد ابْنُ أَلَمِ وَمَعْنَى حَدِيث: " من كنت مَوْلَاهُ فعلي مَوْلَاهُ " أي من كنت ناصره على دينه وحامياً له بباطني فعلي ناصره وحاميه بباطنه وظَاهره [. ينظر : الكليات ، ابو البقاء الحنفي : ٨٧٠/١ - ٨٧١ ؛ " المولوية" : وهم كبار القضاة ، و" الموالي "، أي

كبار القضاة، يعينون الإيالات والولايات الكبيرة والمهمة والسناجق الحائزة على أهمة خاصة . والمولوية صنفان حسب أجورهم : أ- ذات الثلاثمائة أقة يومياً ، وهي ادنى الدرجات ويسمون موالى الدورية . ب- المولويات الكبيرة التي ترقى أجورها اليومية حتى خمسمائة أقة . وإن اكبر المولويات درجة هي قضاء عسكر روم إيلي ، ومن بعدها قضاء عسكر الاناضول. وتعد مولوية الحرمين الشريفين أي قضاء مكة والمدينة، درجة مجردة ايضا . وتعد الشام من مولوية البلاد الخمسة . ينظر : الكليات ، ابو البقاء الحنفي : ١/ ٨٧٠-٨٧١ تاريخ لدولة العثمانية المجهولة، أحمد آق كوندوز وسعيد آرتورك: ص ٦٣١ .

(٦) ينظر : الشقائق النعمانية ، طاشكبرى : ١/ ٢٩٢-٢٩٣ ؛ هدية العارفين ، للباباني : ٢/ ٤٣٤، فهارس ال البيت ، ابراهيم شيوخ : ٢٢٢/٧٢ (٧) السلطانية : هي احدى المدارس الهامة التي انشئت في الدولة العثمانية وتقع في مدينة مغنيسا (مانيسا الحالية) كانت هذه المدرسة مركزاً للتعليم ، وخرجت العديد من العلماء والفضلاء الذين تولوا مناصب مهمة في الدولة العثمانية ، واول مدرس فيها هو (أجه خليفة) ، وهناك مجموعة من المدرسين ومنهم (مصلح الدين مصطفى الشهير بمصدر ، ومحبي الدين محمد بن حسام الدين ، والمولى الشهير بمناد عبيد ، وحسام الدين القراصوي ، والوزير ، وابن علي العربي ، والشهير أوح باش ، والمولى التبرزي) ، والتي قام بأئشائها هو السلطان مراد الثاني والد السلطان محمد الفاتح خلال حكمه الاول عام (٨٢٤هـ - ٨٤٨ هـ). ينظر : تاريخ الدولة العلية العثمانية ، محمد فريد بك : ١/ ١٧٨؛ الدولة العثمانية ، علي الصلابي : ٨٤/١ ، ١٣٨-١٣٩ .

(٨) مغنيسيا : وهي اسم لمدينة تاريخية ، كانت تابعة إلى مملكة ليديا ، وهي تقع حاليا في مدينة مانيسا التركية ، تقع هذه المدينة على سفح جبل سيبيلوس وهو الذي يميزها عن مدينة مغنيسيا الاقدم الواقعة على نهرمندريس ، وقد تسمى مغنيسية وهي مدينة كبيرة حسنة في سفح جبل وبسيطها كثير الأنهار والعيون والبساتين والفواكه ، ينظر : رحلة ابن بطوطة : ٢٣٤/١ .

(٩) غاليلي : مدينة بتركيا الأوربية تقع على مضيق باسمها وقد اكتسبت أهميتها بوقوعها على مضيق جميل باسمها في ضفة الدردنيل وهو المجرى الوحيد بين البحر المتوسط وبحر مرمرة وتقابلها مدينة (جناق قلعة) في أول مضيق الدردنيل على الجانب الشرقي ، والمعروفة بأسم (قيليلي) ينظر : نزهة المشتاق ، الادريسي : ٢/ ٦٣١ .

(١٠) المدارس الثمان : لقد سُميت مدرسة الفاتح بـ"الصحون الثمانية" أو "المدارس الثمانية" ؛ نسبة إلى صحنها الواقعة في شمال مسجد الفاتح وجنوبه ، أربعة صحنون في الشمال وأربعة في الجنوب ، هذه المدارس هي جامعة بمعناها المعاصر، كان الطالب يُسمى بها "الدانشمند" أي طالب العلم ، ومساعد الأستاذ "المعيد" والأستاذ "المدرس"، ثم أنشئت ثمانى مدارس أخرى لإعداد الطلبة للصحون الثمانية سُميت "موصلة الصحن" أو "التتمة" . ينظر : الدولة العثمانية المجهولة ، أحمد آق كوندوز وسعيد آرتورك : ص ٦٢٨ .

(١١) حلب : مدينة عظيمة واسعة كثيرة الخيرات طيبة الهواء صحيحة الأديم والماء، وهي قصبة جند قنسرين في أيامنا هذه ، موجودة في شمال جمهورية سوريا الحالية . والحلب في اللغة : مصدر قولك حلبت أحلب حلبا وهربت هربا وطربت طربا ، والحلب أيضا: اللبن الحليب، يقال: حلبنا وشربنا لبنا حلبيا وحلبا، والحلب من الجباية مثل الصدقة ونحوها، قال الزَّجَاجي: سميت حلب لأن إبراهيم، A ، كان يحلب فيها غنمه في الجمعات ويتصق به فيقول الفقراء حلب ينظر : جمهرة اللغة ، الازدي : ١/ ٢٨٤ ؛ مختار الصحاح ، زين الدين الرازي : ١/ ٧٨ ؛ معجم البلدان ، الحموي : ٢٨٢-٢٨٥ ؛ اثار البلاد ، زكريا القزويني : ١/ ١٨٣ ؛ مراصد الاطلاع ، عبد المؤمن بن عبد الحق ، البغدادي : ١/ ٤١٧ .

(١٢) مكة : بيت الله الحرام ، وهي مدينة محاطة بالجبال يطلق بعض الاحيان عنها (بكة) وقال الله تعالى ﴿ إِن أَوَّلَ بَيْتٍ وَضَعَ لِلنَّاسِ لِلَّذِي بَبَكَّةَ مَبَارَكًا ﴾ ال عمران : ٩٦ ، وقال ابراهيم النخعي ، بكّة: ما ولى البيت ، ومكّة : ما وراء ذلك ، والذي عليه أهل اللّغة أن مكّة وبكة شيء واحد، كما يقال : سبد رأسه وسمّده، وضربة لازم ولازب ، والتي شرفها الله أن تكون قبلّة للمسلمين وموضع بيت الله الحرام ، قد سَمَّى اللهُ عَزَّ وَجَلَّ مَكَّةَ بِأَرْبَعَةِ أَسْمَاءَ : مَكَّةُ ، وَالْبَلَدُ ، وَالْقَرْيَةُ ، وَأُمُّ الْقُرَى . قال بطليموس: طولها من جهة المغرب ثمان وسبعون درجة، وعرضها ثلاث وعشرون درجة، وقيل إحدى وعشرون ، تحت نقطة السرطان، طالعها الثريا، بيت حياتها النور، وهي في الإقليم الثاني ، أما اشتقاقها ففيه أقوال، قال أبو بكر بن الأنباري: سميت مكة لأنها تمكّ الجبارين أي تذهب نخوتهم، ويقال إنما سميت مكة لازدحام الناس بها من قولهم : قد امتكّ الفصيل ضرع أمه إذا مصه مصّا شديدا، وسميت بكّة لازدحام الناس بها. ينظر : معجم ما استعجم ، ابو عبيد البكري : ١/ ٢٦٩-٢٧٠ ؛ معجم البلدان، الحموي : ١٨١/٥ ؛ مثير العزم ، جمال الدين الجوزي : ١/ ٣٢١-٣٢٣ ؛ رحلة ابن جبير : ١/ ٧٧ .

(١٣) القسطنطينية : وهي المدينة التي بناها ملك الروم قسطنطين الأول بن قسطنطينة ، المعروف بالعظيم ، في سنة (٣٣٠م) والتي سميت باسمه ، والمعروفة تاريخياً باسم بيزنطة، والقُسْطَنْطِينِيَّة، والأستانة، وإسلامبول، وإستانبول، والتي كانت تُعد في مقام روما بالشرق، وقد فتحها السلطان

محمد الفاتح سنة (٨٥٧هـ) واتخذها عاصمةً للدولة العثمانية. ينظر: معجم البلدان ، الحموي : ٣٤٧/٤ ؛ نزهة الأنظار في عجائب التواريخ والأخبار، محمود مقديش : ١٩/٢ ؛ موسوعة المدن العربية والإسلامية ، يحيى شامي : ٣٠٥/١ .

(١٤) سليمان القانوني : هو سليمان بن سليم الاول بن بايزيد الثاني بن محمد الفاتح (١٤٩٤م - ١٥٦٦م) ، يرى البعض ان لقب بالقانوني لقيامه بتدوين القوانين التي وضعت في عهد السلطان محمد الفاتح نتيجة قيامهم باستعمال ما خولته الشريعة الإسلامية ، ويرى العلماء الاخرين انه جلب القوانين من أوروبا ، والبعض الآخر يروا ان قيامه بتطبيق القوانين على الجميع بكل عدل ودون اي تمييز . والذي اراه ان الرأي الاخير هو الصواب بحكم قاعدته الثابتة في العقوبات ، وبلغت الامبراطورية العثمانية اثناء حكمه مراحل متطورة في جميع الميادين ، حتى قاد حملات بنفسه وتوغل في عمق أوروبا وصولاً إلى فينا ، واستطاع فتح بلغراد ، ليكمل حلم جده محمد الفاتح بالسيطرة على البلاد ، وحسب الاحصائيات قد فتح بنفسه ثلاث مائه وستون حصناً وقعة . ينظر : الشقائق النعمانية ، طاشكبرى زاده : ٣٧٧/١ ؛ الكواكب السائرة ، نجم الدين الغزي : ١٣٩/٣ - ١٤٠ .

(١٥) ينظر : تاريخ الدولة العلية العثمانية ، محمد فريد بك : ٧٠١/١ .

(١٦) ينظر : الشقائق النعمانية ، طاشكبرى زاده ونيلها (العقد المنظوم في ذكر افاضل الروم ، البالي) : ٢٩٢-٢٩٣/١ ؛ دُرُ الحبيب في تاريخ اعيان حلب ، ابن الحنبلي : ٤٩٣ ؛ هدية العارفين ، البغدادي : ٤٣٤/٢ ؛ معجم المؤلفين ، عمر كحالة : ٢٤١/١٢ .

(١٧) علي بن ميمون : هو علي بن ميمون بن أبي بكر بن علي بن ميمون بن أبي بكر بن يوسف بن إسماعيل ، الشيخ المرشد المربي القدوة الحجة ولي الله تعالى العارف به السيد الشريف الحسيب النسيب أبو الحسن بن ميمون الهاشمي القرشي المغربي الغماري الفاسي أصله (ت: ٩١٧هـ) ، تولى القضاء ، ترك ذلك ولازم الغزو على السواحل، وكان رأس العسكر، ثم ترك ذلك أيضاً ، وصحب مشايخ الصوفية ، وله قول مشهور : (لو أتاني السلطان أبو يزيد بن عثمان لا أعامله إلا بالسنة) ، ومن وصاياه قال: (اجعل تسعة أعشارك صمتاً ، وعشرك كلاماً) . ينظر : الكواكب السائرة ، نجم الدين الغزي : ٢٧٣/١ ؛ شذرات الذهب ، ابن العماد الحنبلي : ١١٧/١٠ ؛ الاعلام ، للزركلي : ٢٧/٥ ؛ معجم المؤلفين ، عمر كحالة : ٢٥١/٧ .

(١٨) ينظر : الشقائق النعمانية ، طاشكبرى زاده : ٢٩٣/١ ؛ دُرُ الحبيب في تاريخ اعيان حلب ، ابن الحنبلي : ٤٩٣ .

(١٩) ينظر : الشقائق النعمانية ، طاشكبرى زاده : ٢٩٣/١ ؛ دُرُ الحبيب في تاريخ اعيان حلب ، ابن الحنبلي : ٤٩٣ .

(٢٠) ينظر : الشقائق النعمانية ، طاشكبرى زاده : ٢٩٢-٢٩٣/١ ؛ معجم المؤلفين ، عمر كحالة : ٢٤١/١٢ .

(٢١) القسطنطينية : (إسطنبول حالياً) وتم التعريف بها سابقاً . ينظر : معجم البلدان ، الحموي : ٣٤٧/٤ .

(٢٢) ينظر : دُرُ الحبيب في تاريخ اعيان حلب ، ابن الحنبلي : ص ٤٩٣ .

(٢٣) السبب الذي دفعني لترجيح قلبي طاشكبرى وعمر كحالة ان المؤلف في مقدمة مخطوطته أشار إلى قيامه بتبويب مختصره (مجمع الاحكام) في مكة المكرمة في اول رجب من سنة (٩٤٤هـ) . ينظر : لوحة رقم ١ .

(٢٤) ينظر : الشقائق النعمانية ، طاشكبرى زاده : ٢٩٣/١ .

(٢٥) ينظر : دُرُ الحبيب في تاريخ اعيان حلب ، ابن الحنبلي : ٤٩٣ .

(٢٦) ينظر : دُرُ الحبيب في تاريخ اعيان حلب ، ابن الحنبلي : ٤٩٣ .

(٢٧) ينظر : الشقائق النعمانية ، طاشكبرى زاده : ٢٩٣/١ .

(٢٨) مجمع الاحكام : ويقصد به مخطوط مجمع الاحكام في فروع الفقه الحنفي ، لقاضي القضاة المولى مصلح الدين مصطفى بن إدريس البرسوي (ت : بعد ٩٤٤هـ) بالقرب من قسطنطينية (تركيا الحالية)، والذي يُعد من المختصرات في فقه المذهب ، كتبه اثناء التدريس في مغنيسا، ونقحه وبيضه في مكة المكرمة اثناء توليه القضاء هناك . ينظر : كشف الظنون ، حاجي خليفة : ١٥٩٦/٢ ؛ هدية العارفين ، البغدادي : ٤٣٤/٢ ؛ معجم المؤلفين ، عمر كحالة : ٢٤١/١٢ ؛ الفهرس الشامل للتراث العربي ، مؤسسة آل البيت : ٥٧٧/١١ .

(٢٩) ينظر : الشقائق النعمانية ، طاشكبرى زاده : ٢٩٢-٢٩٣/١ ؛ معجم المؤلفين ، عمر كحالة : ٢٤١/١٢ .

(٣٠) ينظر: موجز التاريخ الإسلامي من عهد آدم إلى عصرنا ، عقب العسيري : ٣٣٠/١ ؛ الدولة العثمانية عوامل النهوض وأسباب السقوط ، علي محمد الصلابي : ١٦٣/ .

(٣١) العالم الإسلامي الحديث والمعاصر، د ، جلال يحيى : ٢٨١/١ .

- (٣٢) البندقية : وهي إقليم عظيم ومدينتهم العظمى تسمى بندقية وهي على خليج يخرج من بحر الروم عاصمة إقليم فينيتو الواقع في شمال شرق إيطاليا . عجائب البلدان ، ابن الوردي : ١١١/١ .
- (٣٣) غرناطة : من أشهر مدن الأندلس تقع في الجنوب الشرقي على نهر (شنيل) أحد فروع نهر الوادي الكبير . كانت آخر معاقل المسلمين في إسبانيا وقد خسروها في عهد ملوك بني الأحمر سنة ١٤٩٢ م . فيها قصر الحمراء المشهور وجنة العريف : وهي الآن إحدى مدن إسبانيا . الروض المعطار في خبر الأقطار ، الحميري : ١٠٤/١ .
- (٣٤) التتار : قبيلة مغولية ، استقرت بعد القرن الخامس للميلاد في منغوليا الشرقية ومنشوريا الغربية ، وشكلت جزءاً من جحافل جنكيز خان التي اجتاحت أوروبا الشرقية في مطلع القرن الثالث عشر الميلادي ، وبعد انقسام إمبراطورية جنكيز خان أطلق اسم التتار على الشعوب التركية ، التي تألفت منها ما يعرف عادة ب الجحفل الذهبي ، وخلال القرن الرابع عشر الميلادي دخل التتار في الإسلام . وعدد التتار حالياً خمسة ملايين نسمة ، يقيم معظمهم في جمهورية تاتارستان ، وفي الجزء الشمالي من بلاد القوقاز ، وفي شبه جزيرة القرم وأجزاء من سيبيريا . أخبار الدول وآثار الأول في التاريخ ، القرمانلي : ٣٣٣/٣ ؛ المغول التتار بين الانتشار والانكسار الصلابي : ٣٣٠ .
- (٣٥) الصفويون : أو آل صفويان ، هم سلالة تركمانية من الشاهات حكمت في بلاد فارس (إيران) سنوات . الدولة الصفوية عام (٩٠٧ هـ) الموافق (١٥٠٢ م) علي يد الشاه إسماعيل بن حيدر أصفوي الذي أقام كيانه وأرسى قواعدها وبنيانها . قصة الحضارة ، ديورانت : ٩١/٢٦ .
- (٣٦) سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي ، العصامي : ١٣٨/٤ ؛ تاريخ الدولة العلية العثمانية ، فريد بيك :
- (٣٧) التركمان : التُرْكُمَانُ ، بالضم : فجيلٌ من التُّرْكِ ، سُمُّوا به لأنهم آمنَ منهم مِئْتَا أَلْفٍ في شهرٍ واحدٍ ، فقالوا: تُرْكُ إِيْمَانٍ ، ثم خُفِّفَ فقيل: تُرْكُمَان . شعب ينتسب إلى مجموعة الشعوب الناطقة باللغات التركية ، يعيش معظمهم في جمهورية تركمانستان ، ويعيش بعضهم في الأجزاء الشمالية من إيران وأفغانستان . والتركمان يتكلمون اللغة التركمانية ، وهي إحدى اللغات التركية ، وكانت تكتب في الأصل بحروف عربية ، حتى سنة (١٩٢٧ م) عندما استُعيض عن الحروف العربية بحروف لاتينية معدلة . قلائد الجمان في التعريف بقبائل عرب الزمان ، القلقشندي : ٢٩/١ ؛ القاموس المحيط ، الفيروزآبادي : ١٠٨٢/١ ؛ صفوة الاعتبار بمستودع الأمصار و الأقطار ، التونسي : ٩٤/١ .
- (٣٨) أدرنة : واسمها (أدرينا بوليس) أي مدينة (أدرين) وهو الإمبراطور البيزنطي الذي أقام فيها عدة تحصينات وتوجد في القسم الأوربي من تركيا وكانت عاصمة الدولة العثمانية بعد مدينة = (بورسه) وقبل فتح القسطنطينية وتقع اليوم في تركيا حالياً قرب الحدود اليونانية . أوضح المسالك إلى معرفة البلدان والممالك ، ابن سباهي : ١/١٣٣ ؛ موسوعة المدن العربية والإسلامية ، يحيى شامي : ٣٠٤/١ .
- (٣٩) الانكشارية : كلمة تركية تعني العسكر الجديد ، و هو جيش من المشاة أنشئ في عهد السلطان أورخان العثماني ، اعتمد فيه على أبناء النصاري من البلقان بعد تنشئتهم على الإسلام ، أباده السلطان محمود الثاني في الموقعة الحربية سنة ١٨٦٦ م . حين فسدت أخلاق الجيش و تمرد أفرادها على الحكومة . معجم الألفاظ التاريخية في العصر المملوكي ، محمد دهمان : ٥٦/١ .
- (٤٠) تاريخ الدولة العلية العثمانية ، فريد بيك : ١٩٣/١ ؛ الدولة العثمانية عوامل النهوض وأسباب السقوط ، علي محمد الصلابي : ١٦٥/١ .
- (٤١) تاريخ الدولة العلية العثمانية ، فريد بيك : ١٩٥/١ ؛ تاريخ العثمانيين من قيام الدولة إلى الانقلاب على الخلافة ، محمد سهيل طقوش : ص ١٤٧ .
- (٤٢) تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار ، الجبرتي : ٣٧/١ ؛ تاريخ الدولة العلية العثمانية ، فريد بيك : ١٩٣/١ .
- (٤٣) جالديران : وهي المعركة التي تمكن السلطان سليم العثماني من هزيمة الدولة الصفوية ودخل عاصمتهم تبريز وأصبحت العراق تابعة للعثمانيين عام (٩٢٠ هـ) . موجز التاريخ الإسلامي ، العسيري : ٢٧٣/١ .
- (٤٤) تبريز : هي مدينة عريقة كانت عاصمةً لأذربيجان التي كانت تابعة لإيران ، ثم عاصمة للدولة الإلخانية فيما بعد التي أسسها هولاكو ، وهي اليوم من أكبر المدن الإيرانية المزدهرة تجارياً وصناعياً ، وإليها ينسب كثير من العلماء منهم ابن الخطيب التبريزي إمام اللغة والنحو ، ومن أشهر آثارها الإسلامية (المسجد الجامع) الذي بني سنة : (٨٧٠ هـ) وتقع تبريز غرب أذربيجان الشرقية في إيران . ينظر : معجم البلدان ، الحموي : ١٣/٢ ؛ وموسوعة ألف مدينة إسلامية ، عفيفي : ص ١٦١ .
- (٤٥) تاريخ الدولة العلية العثمانية ، فريد بيك : ١٩٦/١ ؛ الدولة العثمانية في التاريخ الإسلامي ، إسماعيل أحمد ياغي ، : ٢٦٤/١ ؛ المصور في تاريخ لبنان ، شفيق جحا وآخرون ، : ١٣٠/٦ .
- (٤٦) تاريخ الدولة العلية العثمانية ، فريد بيك : ١٩٧/١ ؛ تاريخ العثمانيين من قيام الدولة إلى الانقلاب على الخلافة ، محمد سهيل طقوش : ص ١٥٩ .

- (٤٧) سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي، العصامي : ١٤٦/٤ ؛ الدولة العثمانية في التاريخ الإسلامي، إسماعيل احمد ياغي : ٢٦٨/١ ؛ تاريخ الدولة العلية العثمانية، فريد بيك : ٢٠٨/١ .
- (٤٨) الدولة العثمانية في التاريخ الإسلامي، إسماعيل احمد ياغي : ٢٦٨/١ ؛ تاريخ الدولة العلية العثمانية، فريد بيك : ٢٠٨/١ .
- (٤٩) الدولة العثمانية في التاريخ الإسلامي ، إسماعيل احمد ياغي : ٨٣/١ .
- (٥٠) دراسات في تاريخ العرب المعاصر . د. محمد علي القوزي : ٥٠/١ .
- (٥١) المصدر نفسه : ٥٢/١ .
- (٥٢) الدولة العثمانية عوامل النهوض وأسباب السقوط ، علي محمد الصلابي : ١٦٥/١ ؛ الدولة العثمانية في التاريخ الإسلامي ، إسماعيل احمد ياغي ، : ٢٦٦/١ .
- (٥٣) تاريخ الدولة العثمانية ، المير ألاي إسماعيل سرهنك : ص ٨٠ .
- (٥٤) سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي، العصامي : ١٦٨/٤ ؛ الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية، طاشكبري زادة : ١٣٤ .
- (٥٥) اسطنبول : وكانت تسمى القسطنطينية : وهي القسم الواقع بالعدوة الشرقية من النهر وهي مدينة في سفح جبل داخل البحر نحو تسعة أميال وهي قسم من القسطنطينية : رحلة ابن بطوطة ٢٣٣ . وهي الآن إستانبول وأسلامبول والأستانة . مسالك الأبصار في ممالك الأمصار، العمري : ١٨٩/٣ ؛ موسوعة ١٠٠٠ مدينة اسلامية ، عفيفي : ص ٤٦ .
- (٥٦) تاريخ الأدب العربي ، كارل بروكلمان : ٩/٨ ؛ تاريخ الأدب العربي ، شوقي ضيف : ٤٢/١ .
- (٥٧) تاريخ الأدب العربي ، شوقي ضيف : ٤٢/١ .
- (٥٨) ينظر : اللوحة رقم (١) (و) من المخطوط .
- (٥٩) ينظر : اكتفاء القنوع ، ادوارد كرنيولوس فاندنيك : ١٤١/١ . وهو كتاب مطبوع .
- (٦٠) ينظر : كشف الظنون ، حاجي خليفة : ٧١٨/١ ؛ هدية العارفين ، الباباني : ٤٣٠/١ . مخطوط محقق .
- (٦١) ينظر : هدية العارفين ، للبغدادي : ٧٠٢/١ . وهو كتاب مطبوع .
- (٦٢) ينظر : معجم المطبوعات العربية والمعربة ليويسف بن إليان بن موسى سرقيس ، ١٧٣٩ / ٢ . وهو كتاب مطبوع .
- (٦٣) ينظر : خزانة التراث - فهرس المخطوطات ، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات : ٧٧٧/١١ . كتاب مطبوع .
- (٦٤) ينظر : كشف الظنون ، حاجي خليفة : ١٥١٦/٢ . وهو كتاب مطبوع .
- (٦٥) ينظر : كشف الظنون ، حاجي خليفة ١٥١٦/٢ ، هدية العارفين للبغدادي ٦٥٥/١ . وهو كتاب مطبوع .
- (٦٦) ينظر : كشف الظنون : ٥٦٦/١ ، و معجم المطبوعات العربية ليويسف بن اليان : ٧١٢/٢ ، و هدية العارفين ، البغدادي : ٤١٠ / ٢ . وهو كتاب مطبوع .
- (٦٧) ينظر : الفوائد البهية في تراجم الحنفية ، للكنوي : ص ٤٢١ .
- (٦٨) ينظر : لسان الحكام ، ابن الشحنة : ٢٥٩/١ .
- (٦٩) ينظر : كشف الظنون ، حاجي خليفة : ١٢٨٣-١٢٨١/٢ .
- (٧٠) الصوم : لغة : ويقصد به الإمساك عن الطعام . ينظر : مجمل اللغة ، لأبن فارس : ٥٤٦/١ . اما في الشرع : " إِمْسَاكٌ عَنِ الْجِمَاعِ ، وَعَنْ إِدْخَالِ شَيْءٍ بَطْنًا لَهُ حُكْمُ الْبَاطِنِ مِنَ الْفَجْرِ إِلَى الْغُرُوبِ عَنْ نِيَّةٍ ، وَذَكَرْنَا الْبَطْنَ وَوَصَفْنَاهُ لِأَنَّهُ لَوْ أُوْصِلَ إِلَى بَاطِنٍ دِمَاغِهِ شَيْئًا فَسَدَ وَإِلَى بَاطِنٍ فَمِهِ وَأَنَّهُ لَا يَفْسُدُ " . فتح القدير ، للكمال ابن الهمام : ٣٠٢/٢ .
- (٧١) عرفت به سابقاً .
- (٧٢) ما بين المعقوفتين سقطت من الاصل ، وما اثبتته من (ب ، ج) .
- (٧٣) ما بين المعقوفتين سقطت من الاصل ، وما اثبتته من (ب ، ج) .
- (٧٤) الحاكم الشهيد : هو محمد بن محمد بن أحمد الحاكم، أبو الفضل السلمي المروزي الحنفي، (ت: ٣٣٤ هـ) الشهيد كان عالم مرو، وشيخ الحنفية في زمانه. ولي قضاء بخاري ، ينظر : الجواهر المضية ، محيي الدين الحنفي : ١١٢-١١٣ ؛ تاريخ الاسلام ، الذهبي : ٦٨٥/٧ ؛ الاعلام ، الزركلي : ١٩-٢٠ .

- (٧٥) الحج : لغة : القصد إلى الشيء المعظم . ينظر : المعجم الوسيط , مجمع اللغة العربية : ١٥٧/١ . اصطلاحاً: قصد موضع مخصوص ، بصفة مخصوصة في وقت مخصوص بشرائط مخصوصة ، وهو فريضة محكمة يكفر جاحدها ، وهو أحد أركان الإسلام ثبتت فرضيته بالكتاب ، وهو قوله تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ ﴾ (أل عمران : ٩٧) ، والسنة : وهو قوله (ﷺ) : « بني الإسلام على خمس » وانعقد عليه الإجماع. ينظر: الاختيار ، ابن مودود : ١٣٩/١ .
- (٧٦) ينظر : فتاوى قاضي خان : الاوزجندی : ٩٦/١ .
- (٧٧) من قوله (صاموا وان غم يوما) سقط النص من (ب) .
- (٧٨) وذلك اعتمدوا على قول النبي محمد (ﷺ) « صُومُوا لِرُؤْيَيْتِهِ، وَأَفْطَرُوا لِرُؤْيَيْتِهِ، فَإِنْ غُمِّيَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمَلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ » . صحيح البخاري : كتاب الصوم ، باب قول النبي (ﷺ) « إذا رأيتم الهلال فصوموا » (رقم الحديث : ١٩٠٩) ، ٢٧/٣ .
- (٧٩) الهداية ، المرغيناني : ١١٧/١ .
- (٨٠) ما بين المعقوفتين سقطت من الاصل ، وما اثبتته من (ب ، ج) .
- (٨١) اخرجه البخاري في صحيحه ، وتمام الحديث (صُومُوا لِرُؤْيَيْتِهِ وَأَفْطَرُوا لِرُؤْيَيْتِهِ، فَإِنْ غُمِّيَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمَلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ) ، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلٍ وَسَلَّمَ إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَلَالَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَافْطَرُوا) ٢٧/٣ ؛ اخرجه مسلم في صحيحة في لفظة (صُومُوا لِرُؤْيَيْتِهِ وَأَفْطَرُوا لِرُؤْيَيْتِهِ، فَإِنْ غُمِّيَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمَلُوا الْعِدَّةَ) بَابُ وَجوبِ صَوْمِ رَمَضَانَ لِرُؤْيَا الْهَلَالِ، وَالْفِطْرِ لِرُؤْيَا الْهَلَالِ، وَأَنَّهُ إِذَا غَمَّ فِي أَوَّلِهِ أَوْ آخِرِهِ أَكْمَلْتَ عِدَّةَ الشَّهْرِ ثَلَاثِينَ يَوْمًا ٧٦٢/٢ .
- (٨٢) ينظر : الحاوي الكبير ، الماوردي : ٤٣٥/٣ .
- (٨٣) ينظر : الهداية ، المرغيناني : ١١٨/١ .
- (٨٤) الاعتكاف : في اللغة هو المقام والاحتباس. وفي الشرع : لبث صائم في مسجد جماعة بنية . ينظر : شمس العلوم ، نشوان الحميري : ٤٧٠٣/٧ . التعريفات ، للجرجاني : ٣١/١ .
- (٨٥) الجوهرة النيرة على مختصر القدوري ، ابو بكر الحدادي : ١٤٦/١ .
- (٨٦) ينظر : فتاوى قاضي خان ، الاوزجندی : ١٠٨/١ .
- (٨٧) بعد البحث والتحري في الكتب والمصادر لم اتمكن من العثور كتاب الكافي لكونه مخطوط ، وقد وثقت قوله من بدائع الصنائع ، الكاساني : ١١٤/٢ .
- (٨٨) البيع : البيع لغة : مطلق المبادلة ، وكذلك الشراء ، سواء كانت في مال أو في غيره ، قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ ﴾. (التوبة: ١١١). ينظر: مختار الصحاح ، زين الدين الرازي: ٢٩/١. وفي الاصطلاح : مبادلة المال المتقوم بالمال المتقوم تمليكاً وتملكاً . الاختيار لتعليل المختار : ١/٢ .
- (٨٩) ينظر : الجوهرة النيرة على مختصر القدوري ، الحدادي : ١٤٧/١ .
- (٩٠) في نسخة (ب) تأخير في النص ، ومن قوله (ويكره اكل الطعام ساعة) سقط من نسخة (ج) .
- (٩١) ما بين المعقوفتين في جميع النسخ : (يقول) وهذا وهم من المؤلف أو النساخ وما اثبتته هو الصواب من المصحف الشريف .
- (٩٢) سورة الاسراء : من الآية (٥٣) .
- (٩٣) العموم: " هو تناول اللفظ في ما صلح له" البحر المحيط في اصول الفقه ، الزركشي : ٨/٤ .
- (٩٤) الصوم القصدي : هو الصوم الذي يُؤْتَى به بقصد العبادة، أي أن المكلف ينوي الصوم تعبدًا لله تعالى، لا مجرد الإمساك عن الطعام والشراب . يُقابله أحيانًا الصوم الضمني: وهو ما يقع ضمناً أو تبعاً لعمل آخر، كأن يصوم الشخص أثناء الاعتكاف دون أن ينوي الصوم لذاته. ينظر : الكافي شرح اصول البزدوي ، الحسام السغناقي : ٤٠٠/١ .
- (٩٥) ينظر: الجامع الكبير ، الشيباني : ١٤ ؛ ينظر : اصول السرخسي : ٤٧/١ .
- (٩٦) الجامع الكبير : ويقصد به كتاب الجامع الكبير في الفروع للإمام ، المجتهد : محمد بن الحسن الشيباني ، الحنفي ، وهو كتاب ، قديم ، مبارك ، قد اشتمل على عيون الروايات، ومتون الدرايات ، ولتمام لطائف الفقه منجزاً ، ولذلك امتدت أعناق ذوي التحقيق نحو تحقيقه ، واشتدت

- رغباتهم في الاعتناء بحلى لفظه وتطبيقه ، وكتبوا له شروحاً ، وجعلوه مبيناً مشروح . ينظر : كشف الظنون ، حاجي خليفه : ٥٦٩/١ ؛ معجم المطبوعات ، يوسف بن اليان : ١١٦٣/٢ .
- (٩٧) درر الحكام ، منلا خسرو : ٢١٥/١ .
- (٩٨) الحديث اخرجه الحاكم في المستدرك ، كتاب الصوم ، (رقم الحديث : ١٦٠٥) : ٦٠٦/١ ، وقد سكت عنه الذهبي في التلخيص ؛ درر الحكام ، منلا خسرو : ٢١٥/١ .
- (٩٩) سقط النص من نسختي (ب ، ج) .
- (١٠٠) الزكاة لغة: النماء والزيادة. ينظر: مجمل اللغة، لأبن فارس: ٤٣٧/١. واصطلاحاً هو: إيجاب طائفة من المال في مال مخصوص لمالك مخصوص ، الاختيار ، ابن مودود : ٩٩/١ .
- (١٠١) خزانة الاكمل ، لابي يعقوب الجرجاني: ٣٨٩/١ .
- (١٠٢) فتاوى قاضي خان : الاوزجندي : ١٣٠/١ .
- (١٠٣) قوله : (يجوز التعجيل قاضي خان) سقطت من (ب ، ج) .
- (١٠٤) فتاوى قاضي خان : الاوزجندي : ١٢٨/١ .
- (١٠٥) ما بين المعقوفتين سقط من الاصل ، وما اثبته من نسختي (ب ، ج) .
- (١٠٦) بعد البحث والتحري في كتاب خزانة الاكمل ، للجرجاني ، في النسخة التي عثرت عليها ، لم اتمكن من توثيق المسألة ، ووثقت من منحة السلوك ، بدر الدين العيني ، تحقيق : د . أحمد عبد الرزاق الكبيسي ، كلية الشريعة ، جامعة أم القرى - مكة المكرمة . ينظر : ص ٢١٧ ؛ ينظر : التجريد ، للقدوري : دراسة وتحقيق: مركز الدراسات الفقهية والاقتصادية : أ. د. محمد أحمد سراج - أ. د. علي جمعة محمد ، دار السلام - القاهرة : ١١٩١/٣ .
- (١٠٧) فتاوى قاضي خان ، الاوزجندي : ١٢٦/١ .
- (١٠٨) المصدر نفسه : ١٣٠/١ .
- (١٠٩) ما بين المعقوفتين سقط من الاصل ، وما اثبته من نسختي (ب ، ج) .
- (١١٠) سقطت من نسخة (ب) .
- (١١١) ينظر: الاختيار، ابن مودود الموصلي : ١٦/٥ ؛ تبين الحقائق ، الزيلعي : ٢/٦ .
- (١١٢) ما بين المعقوفتين سقطت من الاصل ، وما اثبته من (ب ، ج) .
- (١١٣) سقطت كلمة (عرف) من نسخة (ج) .
- (١١٤) الهداية ، المرغيناني : ٣٥٥/٤ .
- (١١٥) المصدر نفسه : ٣٥٦/٤ .
- (١١٦) بعد البحث والتحري في الكتب والمصادر ، لم اتمكن من العثور كتاب الكافي لكونه مخطوط، وقد وثقت قوله من بدائع الصنائع ، الكاساني : ٦٤/٥ .
- (١١٧) اخرجه الحاكم في المستدرك : حديث موقوف : كتاب الاضاحي : (رقم الحديث : ٧٥٦٦) ٢٥٨/٤ ؛ واخرجه البيهقي في سننه : كتاب الضحايا : (رقم الحديث : ١٩٠١٣) : ٤٣٧/٩ .
- (١١٨) اخرجه مسلم في صحيحه في لفظ « مَنْ ضَحَّى قَبْلَ الصَّلَاةِ ، فَإِنَّمَا دَبَّحَ لِنَفْسِهِ ، وَمَنْ دَبَّحَ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَقَدْ تَمَّ نُسْكُهُ ، وَأَصَابَ سُنَّةَ الْمُسْلِمِينَ » : كتاب الاضاحي ، باب وقت الاضحية (رقم الحديث : ١٩٦١) : ١٥٥٢/٣ .
- (١١٩) تبين الحقائق ، الزيلعي : ٣/٦ ؛ ينظر : الاختيار ، ابن مودود الموصلي : ١٦/٥ .
- (١٢٠) التنبيه في الفقه الشافعي ، الشيرازي ؛ نهاية المحتاج ، شمس الدين الرملي : ٤١٧/٥ .
- (١٢١) ويقصد به الحسن بن زياد ، ترجمت له سابقاً .
- (١٢٢) فتاوى قاضي خان ، الاوزجندي : ٢٠٣/٣ ؛ ينظر : اللباب ، عبد الغني بن طالب الغنيمي : ٢٣٣-٢٣٢/٣ .
- (١٢٣) فتاوى قاضي خان ، الاوزجندي : ٢٠٤/٣ .

- (١٢٤) تبين الحقائق ، الزيلعي : ٤/٦ .
- (١٢٥) الموسر : مفردة مياسير : وهو الغني . ينظر: لسان العرب : ٢٩٧/٥ . اصطلاحاً : من ملك النصاب الموجب للزكاة . ينظر : طلبه الطلبة ، ابو حفص النسفي : ص ٩٩ .
- (١٢٦) المعسر : بضم الميم وكسر السين، خلاف الموسر ويعنى الفقير ، الذي عجز عن قضاء ما عليه من الدين في الحال . ينظر : المعجم الوسيط ، مجمع اللغة العربية : ٦٠٠/٢ ؛ معجم لغة الفقهاء ، محمد رواس قلعجي - حامد صادق قنبي : ٤٤٠/١ .
- (١٢٧) ينظر : فتاوى قاضي خان ، الاوزجندی : ٢٠٦/٣ - ٢١١ .
- (١٢٨) فتاوى قاضي خان ، الاوزجندی : ٢١٢/٣ .
- (١٢٩) سقطت من (ج) .
- (١٣٠) فتاوى قاضي خان ، الاوزجندی : ٢١١/٣ .
- (١٣١) من قوله (ولو اشترى لا يجوز) سقط من نسخة (ب) .
- (١٣٢) فتاوى قاضي خان ، الاوزجندی : ٢١١/٣ .
- (١٣٣) التبيين ، الزيلعي : ١٠/٦ .
- (١٣٤) سقطت كلمة (اضطراري) من النسخة (ب) .
- (١٣٥) درر الحکام ، منلا خسرو : ٢٧٦/١ .
- (١٣٦) من قوله (أي يعلم عليها درر) سقط من نسخة (ب ، ج) .
- (١٣٧) فتاوى قاضي خان ، الاوزجندی : ٢٢٠/٣ .
- (١٣٨) درر الحکام ، منلا خسرو : ٢٧٨/١ .
- (١٣٩) قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ وَالْحَكَمَةُ فِي أَمْرِ الرَّسُولِ (ﷺ) مِنْ أَنْهَارِ الدَّمِّ لَتَمِيزَ خَالَ الْلَحْمِ وَالشَّحْمِ مِنْ حَرَامِهِمَا وَتَنْبِيهِ عَلَى أَنْ تَحْرِمَ الْمَيْتَةَ لِبَقَاءِ دِمَائِهَا ، وَإِضَاءً فِيهِ تَصْرِيحٌ بِجَوَازِ الذَّبْحِ بِكُلِّ شَيْءٍ مُحَدَّدٍ يَقْطَعُ . ينظر : شرح سنن ابن ماجه ، للسيوطي : ٢٢٩/١
- (١٤٠) اخرجہ النسائي في سننه في باب : اباحة الذبح بالعود ، في لفظة ((انهر الدم بما شئت وذكر اسم الله عز وجل)) ، (رقم الحديث : ٤٤٠١) ، ٢٢٥/٧ ، حكم الألباني بصحة الحديث ؛ وخرجہ الطبراني في المعجم الكبير في لفظة ((أَنْهَرَ الدَّمَ بِمَا شِئْتَ مَا لَمْ يَكُنْ سِنٌّ = أَوْ ظُفْرٌ، فَإِنَّ السِّنَّ عَظْمٌ، وَإِنَّ الظُّفْرَ مَذَى الْحَبْثَةِ)) باب الرأ : (رقم الحديث : ٤٣٩٥) ، ٢٧٣/٤ .
- (١٤١) الهداية ، المرغيناني : ٣٤٩/٤ .
- (١٤٢) غالباً ما يُستخدم النحر مع الإبل خاصة وهو أعلى الصدر . لقوله تعالى ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ ﴾ . ؛ و"الذبح" أخص بالغنم والبقر، والذَّبْحُ بِالْكَسْرِ مَا يُذْبَحُ. وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَفَدَيْنَاهُ بِذَبْحٍ عَظِيمٍ ﴾ . ينظر : سورة الكوثر : ٢ ؛ سورة الصافات : ١٠٧ ؛ القاموس الفقهي ، سعدي حبيب : ٣٤٩/١ .
- (١٤٣) ينظر : الهداية ، المرغيناني : ٣٤٩/٤ .
- (١٤٤) في نسخة (ج) (التسمية والذبح) .
- (١٤٥) فتاوى قاضي خان ، الاوزجندی : ٢٢١/٣ .
- (١٤٦) ما بين المعقوفتين سقطت من جميع النسخ ، وما اثبتته من كتاب الهداية ، للمرغيناني : ٣٥٠/٤ .
- (١٤٧) ينظر : الهداية ، المرغيناني : ٣٥٠/٤ .
- (١٤٨) فتاوى قاضي خان ، الاوزجندی : ٢٢١/٣ .
- (١٤٩) الهداية ، المرغيناني : ٣٤٨/٤ .
- (١٥٠) فتاوى قاضي خان ، الاوزجندی : ٢٢١/٣ .